الحديث الشاذ

دراسة تأصيلية تطبيقية

إعداد

د/ عائشة محمد نور الدين محمد عبد المذكور

مدرس الحديث الشريف وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج

جامعة الأزهر

الحديث الشاذ دراسة تأصيلية تطبيقية

عائشة محمد نور الدين محمد عبد المذكور

قسم الحديث الشريف وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج

الإيميل الجامعي:

الملخص:

هيأ الله سبحانه وتعالى للسنة النبوية أئمة ناقدين من المحدثين، قاموا عليها بالحفظ، والتدقيق والتمحيص ولم يكتفوا في قبول المرويات بمجرد ثقة رواتها حتى تتبعوهم في كل مروي على حدة، ومعرفة مدى موافقته أو مخالفته للحفاظ المتقنين، وبيان سبب هذا الاختلاف بين الثقات وقاموا بتأصيل نوعية هذه الاختلافات، وحكمها ووسائل كشفها، ومن هذه الاختلافات الحديث الشاذ.

وهو من أغمض أنواع الحديث، ولهذا تعددت وتنوعت تعريفات الأئمة للحديث الشاذ، والذي استقر عليه الاصطلاح عند أهل الحديث ما عرف به الإمام الشافعي، وتابعه الحافظ ابن حجر، ولا بد فيه من قيدي التفرد والمخالفة للأولى.

ويرجع غموض مفهوم الشاذ إلى أمور ثلاثة: الأول المخالفة النادرة من الثقات والثاني: اعتبار ظاهر عبارتي الإمامان الحاكم، والخليلي من تفرد الثقة مطلقا، وتفرد الراوي مطلقا لدخول الأفراد الصحاح تحتها الثالث : أن الأئمة المتقدمين لم يفرقوا في الإطلاق بين الشاذ والمنكر فهما بمعنى واحد،

فأردت في هذا البحث الإسهام بشيء يسير في تقريب وتيسير حقيقة الشاذ وصوره وأنواعه، وحكمه، وعلاقته بغيره من أنواع علوم الحديث، لأهمية الوقوف على مفهوم الحديث الشاذ، لكون السلامة منه من شروط الحديث الصحيح.

والشاذ من أنواع الحديث الضعيف، ولا يحتج به، لترجح خطأ الثقة ووهمه، ولا يعتبر به في المتابعات ولا الشواهد، الغرض والهدف من اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح هو التأكيد على أن الثقة قد ضبط كل حديث بعينه.

الكلمات المفتاحية: الحديث– الشاذ – دراسة – تأصيلية.

Gay talk is an application rooting study.

Aisha Mohammed Noureddine Mohammed Abd El , Said

Al-Hadith Al-Sharif and his sciences at the Faculty of Islamic and Arab Studies for Girls in Sohag

University email:

Abstract:

God almighty prepared the Prophet's Sunnah as imams of modernists, who preserved, scrutinized and scrutinized and not content themselves with accepting the narrations merely by trusting their novels until they followed them in each narration separately, knowing how agreed or contrary to the preservation of the believers, and explaining the reason for this difference between trusts and rooting out the quality of these differences, their judgment and the means of detection, and these differences of abnormal modernity.

He is one of the most close types of hadith, and therefore the definitions of imams for the gay hadith, which was settled by the hadith people, are what Imam Shafi'i knew, and followed by Al-Hafiz Ibn Hajar, and it is necessary to restrict the uniqueness and violation of the former.

The ambiguity of the concept of homosexuality is due to three things: the first is the rare violation of trust and the second: the apparent consideration of the words of the ruling imams, and the cell of the uniqueness of trust at all, and the uniqueness of the narrator at all to enter the individuals of the saha under the third: that the advanced imams did not differentiate at all between the gay and the denier in one sense,

In this research, I wanted to contribute something easy to bring the truth, images, types, judgment, and relationship to other types of modern sciences closer to the concept of abnormal hadith, because safety is one of the conditions of the right talk.

The purpose and purpose of requiring that homosexuality be denied in a proper way is to emphasize that trust has controlled every particular conversation.

Keywords: Hadith- Gay - Study - Rooting.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، والصلاة والسلام على سيد الخلق، وأشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه الكرام، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد...

فقد قيض الله سبحانه وتعالى للسنة النبوية جهابذة، وأئمة ناقدين من المحدثين، قاموا عليها بالحفظ، والصيانة، والتدقيق والتمحيص، تمييزا بين الصحيح والسقيم، والمقبول والمردود، ساروا في ذلك على نهج قويم فأسسوا القواعد والضوابط، واعتنوا بالسند والمتن، ولم يكتفوا في قبول المرويات بمجرد ثقة رواتها حتى تتبعوهم في كل مروي على حدة، ومعرفة مدى موافقته أو مخالفته للحفاظ المتقنين، لأن الثقة قد يخطأ أو يهم، وبيان سبب هذا الاختلاف بين الثقات من التفرد أو المخالفة أو غيرهما ليتحقق لهم أن الثقة قد ضبط كل حديث بعينه، وهنا قام العلماء، والأئمة النقاد بتأصيل نوعية هذه الاختلافات، وطرق التعامل معها، وحكمها ووسائل كشفها البالغة في الدقة، ومن هذه الاختلافات "الحديث الشاذ" الناتج عن وهم بعض الثقات، خالفوا غيرهم من المتقنين، فترتب على هذه المخالفة عدم قبول الحديث، وهومن أغمض أنواع الحديث وأعسرها.

إشكالية البحث:

تظهر في غموض مفهوم الحديث الشاذ في كتب الاصطلاح، وصعوبة ادراكه على الدارسين والباحثين، حيث يواجهون صعوبة في تكوين تصور متكامل عن حقيقة الشاذ وأنواعه، ويزداد التحير عند مطالعة ما كتب حوله خاصة في كتب مصطلح الحديث ، وعند الاطلاع على تطبيقات العلماء في كتب العلل.

أسباب اختياري لموضوع البحث

١- أهمية الوقوف على مفهوم الحديث الشاذ، لكون السلامة منه شرط من شروط الحديث الصحيح.

٢- جمع شتات مسائله من كتب مصطلح الحديث المختلفة.

٣- إظهار علاقة الشاذ ببعض أنواع علوم الحديث الأخرى، مثل زيادات الثقات، والمنكر، والمعل .

٤- أردت في هذا البحث الإسهام بشيء يسير في تقريب وتيسير حقيقة معرفة الشاذ وصوره وأنواعه، وحكمه، وعلاقته بغيره من أنواع علوم الحديث، فهناك بعض الكتابات، والأبحاث المعاصرة ساهمت في تجلية وتسهيل بعض جوانب الحديث الشاذ، منها ما ذكرت في "الدراسات السابقة" في هذا البحث

٥- حبي لسنة النبي ﷺ، ومحاولة إسهامي في خدمة علومها بما يثري المكتبة الحديثية.

الدراسات السابقة

وقفت على بعض الدراسات الأكاديمية، والأبحاث المعاصرة التي تضمنت في بعض مباحثها الحديث الشاذ، وتناولت بعض جوانبه، منها:

١) الشاذ والمنكر وزيادة الثقة – موازنة بين المتقدمين والمتأخرين، للدكتور أبو ذر عبد القادر بن مصطفى بن عبد الرزاق المحمدي، أصل هذا الكتاب: رسالة دكتوراه من الجامعة الإسلامية بإشراف الأستاذ الدكتور بشار عواد معروف، نشر دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٢) من أنواع الحديث الضعيف الشاذ، للأستاذ الدكتور عزت عطية–بحث علمي منشور بمجلة مركز بحوث السنة والسيرة–العدد الخامس ١٤١١هـ–١٩٩١م

٣) الأحاديث الشاذة دراسة تأصيلية وتطبيقية من خلال الكتب الستة للدكتور محمد عيد عبد العزيز – رسالة دكتوراه جامعة الأزهر.

٤) الشاذ من الحديث وأثره في الأحكام الفقهية للدكتور محمد زكي محمد عبد الدايم –رسالة دكتوراه– جامعة القاهرة١٤٢٢هـ .

٥) الحديث المعلول قواعد وضوابط ،الأستاذ الدكتور حمزة المليباري.

٦) الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها الدكتور حمزة المليباري ١٤٢٢هـ /٢٠٠١ م.

٧) عناية المحدثين بدراسة التفرد للأستاذ الدكتور/ هشام إبراهيم فرج – بحث علمي منشور بمجلة قطاع أصول الدين بالقاهرة – ٢٠٠٦م.

فبعض هذه الدراسات ليست دراسة مستقلة حول الشاذ، والبعض الأخر تناول الأثار المترتبة عليه، أو مفهومه عند غير المحدثين(الفقهاء) ، وأغفل بعض المسائل به فأردت بهذا البحث الاسهام بدراسة مستقلة تأصيلية حول الشاذ في اصطلاح المحدثين، والمسائل المتعلقة به، وعلاقته بزيادة الثقة، والمنكر، والمعلل، للتداخل بينهم.

خطة البحث

وقد جاء البحث في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، وإشكالية البحث، وسبب اختياري للموضوع، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهجي في البحث.

المبحث الأول: مفهوم الشاذ في اللغة، واصطلاح المحدثين، ويشتمل على المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الشاذ في اللغة.

المطلب الثاني: تعريفه في اصطلاح المحدثين :

أولا: تعريف الإمام الشافعي

ثانيا: تعريف الإمام الحاكم

ثالثا: تعريف الحافظ الخليلي

رابعا: تعريف الإمام ابن الصلاح

خامسا: تعريف الحافظ ابن حجر

المبحث الثاني: أقسامه مع ذكر الأمثلة التطبيقية، وفائدة معرفته، وحكمه وصوره، وهل يعتبر بالشاذ في المتابعات و الشواهد؟ وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : أقسامه مع ذكر الأمثلة، وفائدة معرفته.

المطلب الثاني: حكم الحديث الشاذ، وصوره .

المطلب الثالث: هل يعتبر بالشاذ في المتابعات و الشواهد؟

المبحث الثالث: وجه اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح، وهل يسمى صحيحا؟

المطلب الأول: وجه اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح.

المطلب الثاني: هل يسمى الشاذ صحيحا؟

المبحث الرابع: علاقة الحديث الشاذ بغيره من الأنواع الحديثية.

المطلب الأول: العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة.

المطلب الثاني: العلاقة بين الحديث الشاذ والمنكر.

المطلب الثالث: العلاقة بين الحديث الشاذ والمعلل.

الخاتمة : وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

منهجي في البحث:

اتبعت المنهج الاستقرائي[١] ، والتحليلي النقدي [٢] حيث اتبعت الخطوات العلمية الآتية:

(١) هو المنهج الذي يقوم على تتبع الجزئيات للوصول إلى قاعدة عامة ، ويعتمد على التحقق بالملاحظة المنظمة والتحكم في المتغيرات المختلفة (البحث العلمي مناهجه وتقنياته. د/ محمد زيان عمر ص ٤٩).

(٢) هو عملية عقلية تقوم على عزل صفات الشيء أو عناصره بعضها عن بعض حتى يمكن إدراكه إدراكا واضحا، وقد يكون ماديا أو تجريبيا أو عقليا، وفي كلتا الحالتين ينتقل بنا من المجهول إلى المعلوم؛ لأنه يبدأ من فكرة كلية غامضة، وينتهي إلى عناصر محددة واضحة ، ومن عملياته المستخدمة التفسير والنقد والاستنباط. (المنطق الحديث ومناهج البحث. د/ محمود قاسم ص ١٠٢) .

١- استقراء، وجمع أقوال وآراء العلماء، وبعض تطبيقاتهم حول الحديث الشاذ من المصادر الأصيلة، والحديثة -على قدر الوسع والطاقة فيما اطلعت عليه-.

٢- تحليل الأقوال والآراء ، ودراستها دراسة وافية بالتأصيل.

٣- عرض أراء العلماء كما وردت عنهم، ثم التعقيب عليها إما بالبيان والشرح أو التعقب لها بالمناقشة.

٤- مناقشة بعض الأقوال والنصوص عند الحاجة، واعتمدت في ذلك على ردود الأئمة السابقين بالأصل، أو تحليلها ونقدها وفق القواعد المتبعة في الاصطلاح.

٥- صياغة عرض الآراء والمناقشات في هيئة عناصر ومسائل، وتذيلها بملخص مفيد بأسلوب سهل ميسر ليتحقق به النفع للقارئ، والدارس.

٦- توثيق النصوص والنقول بعزو كل نقل إلى مصدره مع وضع علامة تنصيص في حالة نقل النص بلفظه دون تصرف، وإن كان غير ذلك أشير إليه بكلمة (بتصرف).

٧- عقد خاتمة لأهم النتائج والتوصيات.

فالله أسأل أن يرزقني العون، والسداد، ويلهمني الرشد والصواب، وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم، وأن يهدينا الصراط المستقيم إنه نعم المولى ونعم النصير.

* * * * * *

المبحث الأول

مفهوم الشاذ في اللغة، واصطلاح المحدثين

المطلب الأول

تعريف الشاذ: في اللغة

شَذَّ الشيْءُ يَشُذُّ بالضم ويَشِذّ بالكسر على القياسُ شَذّاً وشُذُوذاً: انْفَرَدَ عَنِ الْجُمْهُورِ وَنَدَرَ، فَهُوَ شاذٌّ (١).

والشين والذال يدل على الانفراد والمفارقة، وقال الليثُ: شَذّ الرجُلُ، إذا انْفَرَدَ عن أَصحابِه، وكذلك كُلُّ شيءٍ مُنْفَرِد فهو شاذٌّ(٢).

وشذاذ الناس: الذين يكونون في القوم وليسوا من قبائلهم ولا منازلهم. وشذان الحصى: المتفرق منه، فِي حَدِيثِ قَتَادَةَ وَذَكَرَ قَوْمَ لُوطٍ فَقَالَ «ثُمَّ أَتْبَعَ شُذَّانَ القومِ صَخْراً منضُوداً» (٣) أَيْ مَنْ شَذَّ مِنْهُمْ وَخَرَجَ عَنْ جَمَاعَتِهِ. وشُذَّان جَمْعُ شَاذٍّ، مِثْلُ شاَبّ وشُبَّان وَيُرْوَى بِفَتْحِ الشِّينِ وَهُوَ المُتفَرّق مِنَ الحَصَى وَغَيْرِهِ، وشُذَّانُ النَّاسِ: مُتَفرّقُوهم(٤).

---

(١) لسان العرب لابن منظور(٣/ ٤٩٤).

(٢) مقاييس اللغة لابن فارس (٣/ ١٨٠)

(٣) أخرجه الإمام الطبري في جامع البيان في تأويل القرآن : تفسير سورة هود: قوله تعالى (فلما جاء أمرنا جعلنا عاليها سافلها ...) ١٥/ ٤٤١ ، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة : باب ذكر الملائكة الموكلين في السموات والأرضين ٢/ ٧٩٨-٨٠٠ (بلفظ شذاذ القوم)

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري (٢/ ٤٥٣).

وأشذ الرجل، إذا جاء بقول شاذ نادر، و أشذ الشيء: نحاه وأقصاه، ويقال: شاذ، أي متنح، وعن ابن الأعرابي: يقال: ما يدع فلان شاذا ولا نادا إلا فعله، إذا كان شجاعا لا يلقاه أحد إلا قتله[١].

فالشاذ في اللغة يدور حول الانفراد، والتفرق .

* * * * * *

المطلب الثاني

تعريف الشاذ في اصطلاح المحدثين

تعددت وتنوعت تعريفات الأئمة للحديث الشاذ:

أولا : تعريف الإمام الشافعي:

روى الإمام الحاكم [٢] بسنده قال: قال الإمام الشافعي[٣] :" ليس الشاذ أن يروي الثقة ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي ثقةٌ حديثاً يخالف ما روى الناس" [٤] .

(١) تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي (٥/ ٣٧٣).

(٢) الحافظ الكبير أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري يعرف بابن البيع ، صاحب التصانيف، منها المستدرك ومعرفة علوم الحديث ، توفي سنة ٤٠٥هـ (سير أعلام النبلاء للذهبي ١٧/ ١٦٣ ،طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٤١٠) .

(٣) الإمام محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع لقرشي نزيل مصر إليه ينسب المذهب الشافعي توفي سنة ٢٠٤هـ(سير أعلام النبلاء ١٠/ ٥ ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ٢/ ٩-١٠).

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم ص١٨٣.

والمراد من الناس في التعريف أي:(الثقات) دل عليه غيره من التعريفات الآتية الواردة عن الشافعي ، وكذا فسره الإمام السخاوي [١] في فتح المغيث :" وقال العراقي[٢]: وذو الشذوذ ما يخالف الثقة فيه ... الملا فالشافعي حققه.

قال السخاوي: (الملا) بالهمز وسهل تخفيفا، أي الجماعة الثقات من الناس ; بحيث لا يمكن الجمع بينهما" [٣].

وروى الخطيب البغدادي [٤] بسنده قال: قال الشافعي :" ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثا لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثا فيشذ عنهم واحد فيخالفهم" [٥].

(١) شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد، الإمام الحافظ، من أشهر تصانيفه فتح المغيث شرح ألفية الحديث، توفي سنة ٩٠٢هـ (النور السافر عن أخبار القرن العاشر لعبد القادر العيدروس ص ١٨ ، الأعلام للزركلي ٦/ ١٩٤) .

(٢) أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي ، كان حافظاً متقناً عارفاً بفنون الحديث وبالفقه والعربية، توفي سنة ٨٠٦هـ،(الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي ١٧١/٤).

(٣) فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي ٢٤٤/١.

(٤)الإمام الحافظ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، صاحب التصانيف منها تاريخ بغداد، والكفاية توفي سنة ٤٦٣هـ (سير أعلام النبلاء ٢٧٠/١٨ ، طبقات الحفاظ ص ٤٣٣).

(٥) الكفاية في معرفة أصول الرواية للخطيب البغدادي(٣٣٩/١) باب ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشواذ ورواية المناكير والغرائب من الأحاديث.

وقال الحافظ الخليلي [١]: " وأما الشواذ فقد قال الشافعي وجماعة من أهل الحجاز: الشاذ عندنا ما يرويه الثقات على لفظ واحد ويرويه ثقة خلافه زائدا أو ناقصا" [٢] .

وروى الإمام ابن أبي حاتم [٣] بسنده عن الشافعي قال: " إنما الشاذ أن يروي الثقات حديثا على نص، ثم يرويه ثقة خلافا لروايتهم، فهذا الذي يقال: شذ عنهم " [٤].

وقال أيضا:

"إنما يغلط الرجل بخلاف من هو أحفظ منه ، أو يأتي بشيء في الحديث يشركه فيه من لم يحفظ منه ما حفظ منه، هم عدد، وهو منفرد"[٥].

قال الحافظ ابن رجب[٦] : وهذا الذي ذكره (أي الشافعي في بيان الحجة بخبر الخاصة): معنى قول كثير من الأئمة الحفاظ في الجرح في كثير من الرواة "يحدث بما يخالف الثقات، أو يحدث بما لا يتابعه الثقات

(١) القاضي الحافظ أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد، كان ثقة عارفا بالرجال والعلل، من تصانيفه الإرشاد في معرفة الرجال، توفي سنة ٤٤٦هـ(سير أعلام النبلاء للذهبي١٧/ ٦٦٦) .

(٢) الارشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي ١/١٧٦.

(٣)الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبو حاتم محمد بن ادريس التميمي الرازي، كان بحرا في العلل ومعرفة الرجال توفي سنة ٣٢٧هـ (طبقات الحفاظ ص ٣٤٦).

(٤) آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم الرازي ص ١٧٩.

(٥) معرفة السنن والأثار عن الإمام الشافعي للبيهقي، باب عتق الشريك ١٠/٤٧٠ .

(٦)الحافظ المحدث زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي العباس أحمد بن حسن بن رجب السلامي البغدادي ثم الدمشقي، من أشهر مؤلفاته شرح علل الترمذي، توفى سنة ٧٩٥هـ (طبقات الحفاظ ص ٥٤٠).

عليه" لكن الشافعي اعتبر أن لا يخالفه الثقات، ولهذا قال بعد هذا الكلام: "(بريئاً) أن يحدث عن النبي – ﷺ – بما يحدث الثقات خلافه." (١)

قال الإمام السخاوي :" وبما تقرر علم أن الشافعي قيد التفرد بقيدين: الثقة، والمخالفة." (٢)

ونخلص مما سبق من أقوال الإمام الشافعي:

أن الشاذ عنده هو: ما رواه الثقة مخالفا لمن هو أوثق منه حفظا أو عددا.

أنه يشترط للوصف بالشذوذ تفرد الثقة مع المخالفة لمن هم أرجح منه.

وصورته: أن يروي الثقة حديثا عن شيخ فيزيد أو ينقص في إسناده أو متنه مخالفا بذلك لسائر الثقات الذين رووه عن ذلك الشيخ.

قال الإمام ابن الصلاح (٣) :" أما ما حكم الشافعي عليه بالشذوذ فلا إشكال في أنه شاذ غير مقبول" (٤).

---

(١) شرح علل الترمذي ٢/ ٥٨٢.

(٢) فتح المغيث ٢٤٦/١ .

(٣) شيخ الاسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن صلاح الدين بن عثمان بن موسى الشهرزوري، كان إماما بارعا حجة عديم النظير في زمانه مع الدين والصيانة توفي سنة ٦٤٣هـ(سير أعلام النبلاء ٢٣/ ١٤٠ ، طبقات الحفاظ ص ٥٠٣) .

(٤) معرفة أنواع علوم الحديث، المعروف بمقدمة ابن الصلاح ص ٧٧ .

وقال الحافظ ابن كثير[1] : فإذن الذي قاله الشافعي أولاً هو الصواب" [2] .

ثانيا: تعريف الحاكم

قال الحاكم: " الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه راو أو أرسله واحد فوصله واهم، فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة" [3] .

وظاهر التعريف فيه أمران:

الأول: أن الشاذ غير المعلول من جهة أن المعلول قد عرف وعلمت علته بخلاف الشاذ فإنه لم يقف على العلة فيه، **الثاني**: أنه يريد تفرد الثقة مطلقا.

ولهذا انتقده الإمام ابن الصلاح قال: "... فيشكل بما ينفرد به العدل الحافظ الضابط، كحديث: " إنما الأعمال بالنيات " [4] ...، وأوضح من ذلك

(١) المحدث الحافظ ذو الفضائل عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير، صاحب التفسير والتاريخ توفي سنة ٧٧٤هـ (طبقات الحفاظ ص ٥٣٤).

(٢) الباعث الحثيث اختصار علوم الحديث ص ٥٨ .

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم ص١٨٣.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ١/ ٣ حديث رقم ١ ، والإمام مسلم في صحيحه جزء من حديث، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو ٣/ ١٥١٥ حديث رقم ١٩٠٧ .

في ذلك: حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر: " أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته " [١] ، تفرد به عبد الله بن دينار.

وحديث مالك، عن الزهري، عن أنس: " أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المغفر "[٢] . تفرد به مالك عن الزهري، فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة. وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة. وقد قال مسلم بن الحجاج: " للزهري نحو تسعين حرفا يرويه عن النبي ﷺ، لا يشاركه فيها أحد، بأسانيد جياد ". فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم" [٣] .

وقال الحافظ السخاوي: " ثم إن الحاكم لم ينفرد بهذا التعريف، بل قال النووي [٤] في شرح المهذب: " إنه مذهب جماعات من أهل الحديث، قال: وهذا ضعيف " [٥].

---

(١)أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العتق: باب بيع الولاء وهبته ٨٩٦/٢ حديث ٢٣٨٩- بلفظه-، والإمام مسلم في صحيحه: كتاب العتق: باب النهي عن بيع الولاء وهبته ١١٤٥/٢ حديث ١٥٠٦ .

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحج: باب دخول الحرم، ومكة بدون إحرام٦٥٥/٢ حديث ١٧٤٩- بنحوه-، والإمام مسلم في صحيحه: كتاب الحج: باب جواز دخول مكة بغير إحرام ٩٨٩/٣ حديث ١٣٥٧ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ص٧٧-٧٨ .

(٤) أبو زكريا يحيي بن شرف بن مري بن حسن الشافعي ،علامة بالفقه والحديث، من أشهر مؤلفاته المنهاج شرح صحيح مسلم ، والأربعون النووية توفي سنة ٦٧٦هـ(تاريخ الإسلام للذهبي ١٥/ ٣٢٤) .

(٥) فتح المغيث ٢٤٦/١ .

وانتقده أيضا الحافظ ابن كثير قال:" فإن هذا لو رُد لرُدت أحاديث كثيرة من هذا النمط وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل. والله أعلم" [1].

فتابع الحافظ ابن الصلاح على هذا الانتقاد الإمام النووي، وابن كثير، والذي دفعهم إلى ذلك كونهم نظروا إلى كلام الحاكم على أنه تعريف، وحد للشاذ، فتعقبوه بأنه غير مانع لدخول أفراد الصحيح فيه، قال الزركشي [2]: "وأما الحاكم فقد عرف الشاذ، والتعريف لا يعول عليه إلا من جهة الجمع أو المنع، فيقال هذا غير جامع أو غير مانع فإنه قال إنه غير مانع لدخول الحديث الذي انفرد به الآحاد مع كونه ورد في الصحيح [فللحاكم أن يقول لا يعتبر في ورود الحديث المنفرد في الصحيح] لأنه لم يحكم بصحته ولا بضعفه بل بشذوذه ولا يلزم من ذلك ضعفه؛ لأن التفرد ربما ينجبر بما يلحقه بالصحيح أو الحسن" [3] .

ووجه الانتقاد الذي وجهه الحافظ ابن الصلاح ومن تبعه إلى تعريف الحاكم: أن ظاهر عبارة الحاكم كون الشاذ هو تفرد الثقة بأصل لا متابع له لا يناقض الوصف بالصحة، وعلى هذا التفسير نجد عبارة "صحيح شاذ" تساوي" صحيح غريب"، ويكون الشاذ المراد عنده ليس من أقسام الضعيف، وإنما هو وصف للحديث بالتفرد، وعلى اعتباره

---

(١) الباعث الحثيث ص ٥٨ .

(٢) الشيخ الإمام بدر الدين بن محمد بن بهادر بن عبد الله التركي الأصل، المصري الزركشي، عني بالفقه ولأصول والحديث، توفي سنة ٧٩٤هـ(الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ١٣٥/٥).

(٣) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ٢/ ١٥٣ .

تعريفا للشاذ لا يمنع من دخول الأفراد الصحاح فيه، الأمر الذي يترتب عليه رد الافراد الصحاح، وهذا لم يقل به أحد من العلماء.

تفسير الإمام ابن حجر لتعريف الحاكم :

غير أن الحافظ ابن حجر تنبه إلى أن مراد الحاكم أيضا أن الشاذ من أقسام المردود: " قال الحاكم: ويغاير المعلل بأن ذلك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك."

قال شيخ الإسلام(ابن حجر) [١]:" وبقي من كلام الحاكم: وينقدح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك، قال: وهذا القيد لا بد منه، قال: وإنما يغاير المعلل من هذه الجهة، قال: وهذا على هذا أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة. [٢]

وذلك من خلال المثال الذي ذكره الإمام الحاكم عقب ذكره الشاذ: ومثاله ما حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال: ثنا موسى بن هارون قال: قتيبة بن سعيد قال: ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ: "كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر، فيصليهما جميعًا وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعًا ثم سار، وكان إذا

(١) الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي الكناني العسقلاني المصري، المعروف بابن حجر وهو لقب لبعض آبائه ، صاحب التصانيف الفريدة منها فتح الباري شرح صحيح البخاري توفي سنة ٨٥٢هـ (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي ٢/ ٣٦-٤٠).

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ١/ ٢٣٣ ، فتح المغيث ٢٤٦/١ .

ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء، فصلاها مع المغرب".

قال أبو عبد الله (الحاكم) : "هذا حديث رواته أئمة ثقات وهو شاذ الإسناد والمتن لا نعرف له علة نعلله بها، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث، ولو كان عند يزيد أبي حبيب عن أبي الزبير لعللنا به، فلما لم نجد له العلتين خرج عن أن يكون معلولًا، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل عن أبي الطفيل فقلنا الحديث شاذ[١] ، ثم قال: فنظرنا فإذا الحديث موضوع وقتيبة ثقة مأمون، ثم روى بسنده إلى البخاري قال قلت لقتيبة مع من كتبت عن الليث هذا الحديث قال مع خالد يعني ابن القاسم المدائني قال البخاري: وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ وقال أبو سعيد بن يونس لم يحدث به إلا قتيبة ويقال إنه غلط وإن موضع يزيد بن أبي حبيب أبو الزبير" [٢].

فمفهوم كلام الحاكم أن الشاذ لم يوقف على علته "معينة"، وإنما وقف عليها فهما وحدسا وهو كلام ابن حجر" وبقي من كلام الحاكم: وينقدح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك ".

يقول السخاوي: " فاقتصر على قيد الثقة وحده، وبين ما يؤخذ منه أنه يغاير المعلل ; من حيث إن ذاك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، من إدخال حديث في حديث، أو وصل مرسل، أو نحو ذلك ، والشاذ لم

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٨٣.

(٢) المصدر السابق ص ١٨٤.

يوقف له على علة أي معينة ، وهذا يشعر باشتراك هذا مع ذاك (يعني المعلول) في كونه ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، وقد تقصر عبارته عن إقامة الحجة على دعواه،... بل الشاذ أدق من المعلل بكثير اهـ [١] .

فمقصود الحاكم بقوله: "الشاذ غير المعلول" أي غير واضح العلة، ولا يعني أنه نوع منفصل عن العلة.

وقال الإمام البلقيني [٢]: " وأما على طريق " الحاكم " فالمراد بالانفراد: ما خالف الشواهد أو القواعد." [٣] إشارة إلى وجود قرائن تدفع إلى وجود خطأ في الحديث.

ويتبين لنا مما سبق:

١- أن الشاذ عند الحاكم من أقسام المردود، وهو أدق من المعلل بكثير في كونه ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك .

٢- أن من نظر إلى تعريف الحاكم للشاذ باعتباره حدا أشكل عليه باندراج أفراد الصحيح تحته، وهو ظاهر عبارة الحاكم من تفرد الثقة، لكن ليس مراده الاطلاق، وإنما نوع خاص من تفرد الثقات الذي يتوقف الناقد الجهبذ عن قبوله والاحتجاج به لوجود الوهم فيه ،

---

(١) فتح المغيث ١/ ٢٤٦.

(٢) الفقيه الحافظ المجتهد سراج الدين عمر بن رسلان الكناني المصري، من مصنفاته محاسن الاصطلاح في علوم الحديث توفي سنة ٨٠٥هـ (طبقات الحفاظ ص ٥٤٢) .

(٣) محاسن الاصطلاح ص ٢٣٨ .

وتقصر عبارته عن إقامة الحجة عليه، كما يدل عليه أيضا ما ذكره في قسم الأفراد والغريب قوله " فنوع منه غرائب الصحيح" [١] .

٣- ما ذكره الحافظ ابن حجر من أنه يلزم من قول الحاكم تفرد الثقة:" وأخص منه كلام الحاكم ; لأنه يخرج تفرد غير الثقة، ويلزم على قوله أن يكون في الصحيح الشاذ وغير الشاذ،[٢] وهو ما لا يكون فردا "، بل اعتمد ذلك في صنيعه ; حيث ذكر في أمثلة الشاذ حديثا [٣] أخرجه البخاري في صحيحه من الوجه الذي حكم عليه بالشذوذ. وعقب الحافظ ابن حجر على ذلك بقوله" وهذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه من هذا الوجه، والحاكم موافق على صحته إلا أنه يسميه شاذا ولا مشاحة في التسمية." [٤]

---

(١) معرفة علوم الحديث ص ١٥٣ .

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر العسقلاني ١/ ١٣٣.

(٣) عن أنس بن مالك – رضي الله تعالى عنه – قال: "كان منزلة قيس بن سعد – رضي الله عنه – من النبي – ﷺ – بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير" قال الحاكم: "هذا الحديث شاذ، فإن رواته ثقات وليس له أصل عن أنس – رضي الله تعالى عنه – ولا عن غيره من الصحابة – رضي الله تعالى عنهم – بإسناد آخر" معرفة علوم الحديث ص ١٨٦ وأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاحكام ١٢- باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوق حديث ٧١٥٥، وأخرجه الإمام الترمذي في سننه: كتاب المناقب : باب في مناقب قيس بن سعد بن عبادة حديث ٣٨٥٠، وقال الترمذي بعده: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأنصاري". قال محقق النكت د ربيع المدخلي: ولعل الحافظ صححه بالنظر إلى تلقي كتاب صحيح البخاري بالقبول وحق له ذلك. النكت ١/ ١٤٩ .

(٤)النكت لابن حجر ١/١٤٩-١٥٠ .

إنما هو بالنظر إلى أن من أئمة الحديث من استعمل لفظ الشاذ بالمعنى اللغوي وهو الانفراد الذي يساوي الغرابة فيكون قوله غريب صحيح يساويه شاذ صحيح، فيكون الوصف بالشذوذ هنا لا ينافي الصحة؛ لأنه وصف بالمعنى اللغوي، وليس الاصطلاحي.

ثالثا: تعريف الحافظ الخليلي للشاذ:

قال الخليلي :"والذي عليه حفاظ الحديث: الشاذ: ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك ، لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ، ولا يحتج به" (١) .

وظاهر التعريف يفيد: مطلق التفرد للراوي سواء كان ثقة أم لا.

قال السخاوي: "وللخليلي قول ثالث فيه: (مفرد الراوي فقط) ثقة كان أو غير ثقة، خالف أو لم يخالف، فما انفرد به الثقة يتوقف فيه ولا يحتج به، ولكن يصلح أن يكون شاهدا، وما انفرد به غير الثقة فمتروك" (٢).

مثاله: ما أخرجه الحافظ الخليلي في الإرشاد بسنده قال:" أبو زكير– بالتصغير– يحيى بن محمد بن قيس ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: " كلوا البلح بالتمر فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه ، ويقول: عاش ابن آدم حتى أكل الجديد بالخلق " وهذا فرد شاذ

(١) الإرشاد للخليلي ١/١٧٦.

(٢) فتح المغيث ١/٢٤٦.

، لم يروه عن هشام غير أبي زكير ، وهو شيخ صالح ، ولا يحكم بصحته ، ولا بضعفه ، ويستدل بهذا على نظائره من هذا النوع." [1]

فنجد أن الإمام الخليلي حكم على هذه الرواية بالشذوذ لتفرد أبي زكير يحيى بن محمد بن قيس[2] ، وهو شيخ صالح عند الخليلي، وتوقف في الحكم على هذه الرواية بقوله(ولا يحكم بصحته ، ولا بضعفه) فهو شاذ متوقف فيه.

قال الحافظ ابن حجر:" وقول الخليلي: إنه شيخ صالح أراد به في دينه لا في حديثه؛ لأن من عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في

---

(١) الإرشاد ١/١٧٢-١٧٣ ، وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه: كتاب الأطعمة: باب أكل البلح بالتمر ٢/ ١١٠٥ حديث رقم ٣٣٣٠ ، والإمام النسائي في السنن الكبرى: كتاب الوليمة: باب البلح بالتمر ٦/٢٥٠ حديث رقم ٦٦٩٠ ، وقال:" هذا منكر" تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف(١٢/٢٤٤) ، والإمام البزار في مسنده : مسند عائشة رضى الله عنها (البحر الزخار ١٨/ ٩٩ حديث رقم٣٢) وقال:" وَهَذَا الْحَدِيثُ لا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ ، عَنْ هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها غير يحيى بن محمد بن قيس".

٤)يحيى بن محمد بن قيس المحاربي، أبو زكير –بالتصغير– المؤدب مديني سكن البصرة ، قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: أحاديثه متقاربة إلا حديثين حدث بهما ، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مستقيمة إلا هذه الأحاديث التي بينتها (ومنها هذا الحديث) وقال ابن حبان : كان ممن يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل من غير تعمد فلما كثر ذلك منه صار غير محتج به إلا عند الوفاق وإن اعتبر بما لم يخالف الأثبات في حديثه فلا ضير، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيرا، من الثامنة.(الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي ٩/ ١٨٤، والكامل في الضعفاء لابن عدي ٩/١٠٤-١٠٦ ، تقريب التهذيب لابن حجر ٢/٣١٤).

الحديث قيدوا ذلك، فقالوا: صالح الحديث. فإذا أطلقوا الصلاح، فإنما يريدون به في الديانة. – والله أعلم." (١)

تعقب العلماء على الخليلي والحاكم في تعريف الحديث الشاذ:

تعقب الامام ابن الصلاح تعريف الحافظ الخليلي بهذا الاشكال فقال:" وأما ما حكيناه عن غيره فيشكل بما ينفرد به العدلُ الحافظ الضابط، كحديثِ " إنما الأعمال بالنيات " فإنه حديث فرد؛..... فكل هذه مخرجة في الصحيحين مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة. وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليلة،... فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يبين لك أنه ليس الأمر في ذلك على الإطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم" (٢).

وقال السيوطي (٣): " فجعل الشاذ مطلق التفرد لا مع اعتبار المخالفة" (٤).

وقال الحافظ ابن حجر: " والحاصل من كلامهم أن الخليلي يسوي بين الشاذ والفرد المطلق، فيلزم على قوله أن يكون في الشاذ الصحيح وغير الصحيح، فكلامه أعم، وأخص منه كلام الحاكم" (٥).

---

(١) النكت لابن حجر ٢/ ١٥٨ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ٧٧–٧٨ .

(٣) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي إمام حافظ مؤرخ أديب، صاحب المؤلفات الجامعة، والمصنفات النافعة، توفى سنة: ٩١١هـ (الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة لابن الغزي ١/ ٢٢٧).

(٤) تدريب الراوي ١/ ٢٣٣ .

(٥) النكت لابن حجر ١/١٣٢–١٣٣ .

وقال الحافظ العراقي: "ولكن الخليلي يجعل تفرد الراوي الثقة شاذا صحيحا" (١).

الجواب على ما أخذ على الخليلي:

١- وأما ما اعترض به على الخليلي من أن مراده في الشاذ هو مطلق التفرد فيجاب عنه:

بما ذكره الإمام الخليلي في الإرشاد: " وأما الأفراد فما تفرد به حافظ مشهور ثقة أو إمام من الحفاظ والأئمة فهو صحيح متفق عليه." ومثل له بحديث مالك في المغفر (٢) ، ثم قال:" فهذا وأمثاله من الأسانيد متفق عليها" (٣).

ويؤخذ منه أن الفرد عند الخليلي ما انفرد به الأئمة والحفاظ وهو صحيح، يغاير الشاذ عنده فلم يقصد بالتفرد تفردا مطلقا ، وإنما أراد به تفردا خاصا ينفرد به شيخ، وهو دون مرتبة الأئمة والحفاظ، وفي ذلك يقول الحافظ ابن رجب : "ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عمن دون الأئمة والحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره ، فأما ما انفرد به الأئمة والحفاظ فقد سماه الخليلي فردا، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات أو أفراد إمام

(١) التقييد والايضاح للعراقي ص ١٠١ .

(٢) " أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر " سبق تخريجه ص ٩ .

(٣) الارشاد ١/١٧٧-١٧٨ .

عن الحفاظ والأئمة صحيح متفق عليه، ومثله بحديث مالك في المغفر " [1].

كما أن الخليلي لم يشترط في صحة الحديث والاحتجاج به تعدد الرواة في كل طبقة من طبقات السند ، وهذا لم يعرف إلا عن الخوارج وطوائف من أهل البدع . [2]

فيكون مراده واضح في تعريف الشاذ، إنه تفرد خاص ينفرد به الشيوخ وهم دون الأئمة الحفاظ، ويثير ذلك التفرد في قلب الناقد ريبة حول ضبط الراوي المتفرد، فإن كان ثقة توقف في الحديث، ولا يحتج به، وان كان غير ثقة وصف حديثه بالشذوذ، ولا يقبل.

٢- وأما ما ذكره الإمام العراقي بأن الخليلي جعل تفرد الثقة شاذا صحيحا تعقبه الحافظ ابن حجر بقوله :" فيه نظر، فإن الخليلي لم يحكم له بالصحة، بل صرح بأنه يتوقف فيه ولا يحتج به – والله أعلم –"[3].

وبقي لنا أن نقول أن اعتراض العلماء على عبارة الخليلي باعتبار كونها تعريفا، والتعريف لابد أن يكون جامعا مانعا ، ولنا أن نذكر أن

---

(١) شرح علل الترمذي ١/ ٤٦١ .

(٢) قال السيوطي في بيان الشروط المختلف فيها للصحيح: "ومنها أن بعضهم اشترط العدد في الرواية كالشهادة ، قال العراقي حكاه الحازمي في شروط الأئمة عن بعض متأخري المعتزلة ،... وقال أبو علي الجبائي من المعتزلة: لا يقبل الخبر إذا رواه العدل الواحد إلا إذا انضم إليه خبر عدل آخر أو عضده موافقة ظاهر الكتاب أو ظاهر خبر آخر.(تدريب الراوي ١/٧٠-٧٣).

(٣) النكت لابن حجر ١/١٣٤ .

الخليلي ذكر صورة من صور الشاذ وهو تفرد الصدوق الذي لم يكمل ضبطه (شيخ) فإن العلماء لا يقبلونه، ويسمون ذلك شاذا .

قال البقاعي [١] :" وملخص الأقوال أن الشافعي قيد(الشاذ) بقيدين: الثقة، والمخالفة. والحاكم قيد بالثقة فقط – على ما قال الشيخ –، والخليلي لم يقيد بشيء، فهما ناظران إلى الشاذ من حيث اللغة وهو مطلق الانفراد، وادعيا أن الاصطلاح كذلك" [٢].

رابعا: تعريف الإمام ابن الصلاح للشاذ:

قال الإمام ابن الصلاح : " بل الأمر في ذلك على تفصيل نبيّنه فنقول: إذا انفرد الراوي بشيء نُظِرَ فيه؛ فإن كان ما انفرد به مخالفًا لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبطُ، كان ما انفرد به شاذًّا مردودًا. وإن لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فَيُنْظَر في هذا الراوي المنفرد: فإن كان عدلا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطِه؛ قُبِلَ ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه، كما فيما سبق من الأمثلة [٣] ؛ وإن لم يكن ممن يوثَق وإتقانه لذلك الذي انفرد به؛ كان انفراده به خارِمًا له مُزَحزِحًا له عن حيّز الصحيح.

---

(١) إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن أبي بكر البقاعي الشافعي، برهان الدين أبو الحسن البقاعي، نسبة إلى بقاع في سوريا ، له تصانيف كثيرة حسنة ،توفي سنة ٨٨٥هـ(الضوء اللامع ١٠١/١).

(٢) النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي ٤٥٥/١.

(٣) أراد الإمام ابن الصلاح بقوله :" فيما سبق من الأمثلة" ما ذكره في إشكاله على الحاكم والخليلي بالأفراد الصحيحة كحديث إنما الأعمال بالنيات مقدمة ابن الصلاح ص ٧٧(انظر ص ٨ و ص ٩ من البحث)

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتبَ متفاوتةٍ بحسب الحال فيه؛ فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفردُه، استحسنَّا حديثه ذلك، ولم نحطّه إلى قبيل الحديث الضعيف. وإن كان بعيدًا من ذلك، رددنا ما انفرد به وكان من قبيلِ الشاذ المنكر.

فخرج من ذلك أن الشاذَ المردودَ قسمان:

أحدهما: الحديث الفرد المخالِف.

والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذُ من النكارة والضعف" [١].

الأمثلة على ذلك: مثال الفرد المخالف:

ما رواه الإمام الطحاوي قال: حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي، قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادي، قال: حدثنا نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، عن عبد الوهاب بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وفضلها " [٢]

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٧٨- ٧٩ .

(٢) أخرجه الإمام الطحاوي في شرح مشكل الآثار باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ فيمن أدرك ركعة من الصلاة أنه قد أدرك الصلاة وفضلها ٦/ ٩١ حديث رقم ٢٣١٨ ، و الإمام تمام في الفوائد ١/٢٣١ حديث رقم ٥٦٢ .

هكذا رواه عبد الوهاب بن أبي بكر [١] عن ابن شهاب الزهري بزيادة (وفضلها)، خالفه جماعة من أصحاب الزهري فلم يذكروا هذه الزيادة، منهم: الإمام مالك بن أنس [٢] ، وسفيان بن عيينة [٣]، ومعمر، والأوزاعي، ويحيى بن سعيد [٤] ، وآخرون. وهم أئمة حفاظ ثقات وحديثهم في الصحيحين.

قال الإمام الطحاوي:" فلم نجد أحدا رواه عن ابن شهاب بإدراك الصلاة وفضلها غير عبد الوهاب بن أبي بكر ، وهو مقبول الرواية ، وقد وجدنا الليث بن سعد رواه عن ابن الهاد، عن ابن شهاب بغير ذكر لعبد الوهاب فيه ، وبغير ذكر في إدراك فضل الصلاة، فوجدنا مدرك

---

(١) عبد الوهاب" بن أبي بكر واسمه رفيع المدني وكيل الزهري، روى عن الزهري، وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن عبد الله بن الهاد، قال أبو حاتم ثقة صحيح الحديث ، ما به بأس من قدماء أصحاب الزهري ،وقال النسائي ثقة، (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/ ٧١ ، تهذيب الكمال ٤٩١/١٨).

٢() رواية الإمام مالك **«مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاَةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ»** بدون زيادة (وفضلها) أخرجها: الإمام البخاري في صحيحه: كتاب الصلاة: باب من أدرك من الصلاة ركعة ١/ ١٢٠ حديث رقم ٥٨٠ ، والإمام مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب من أدرك ركعة من الصلاة ١/ ٤٢٣ حديث رقم ٦٠٧ .

٣() أخرجها الإمام مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب من أدرك ركعة من الصلاة ١/ ٤٢٤ ، وكذلك رواية معمر والأوزاعي عند مسلم.

(٤) رواية يحيى بن سعيد أخرجها الإمام البخاري في جزء القراءة خلف الإمام ص ٥٢ حديث رقم ١٣٣ .

الصلاة مدركا لفضلها ، فكان ما رواه الليث عليه كافيا لنا مما زاد نافع عليه فيه". (١)

فنجد أن لفظة: (وفضلها) زيادة شاذة تفرد بها عبد الوهاب بن أبي بكر وهو ثقة عن جمع من ثقات أصحاب الزهري فتكون زيادة شاذة غير مقبولة.

مثال الحديث الفرد الذي ليس في رواته من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده، وهو بذلك مساو للمنكر حديث اجتماع الخضر وإلياس كل عام (٢)

من طريق : عمرو بن عاصم، حدثنا الحسن بن رزين، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال، ولا أعلمه إلا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: يلتقي الخضر وإلياس عليهما السلام كل عام بالموسم....) وقال الإمام العقيلي:" مجهول في الرواية، ولا يتابع عليه مسندا ولا موقوفا"

---

(١) مشكل الآثار ٦/ ٩١-٩٢ .

(٢) ولفظه:" يلتقى الخضر وإلياس في كل عام في الموسم بمنى فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله لا يسوق الخير إلا الله ما شاء الله ما يصرف السوء إلا الله ما شاء الله ما كان من نعمة فمن الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله من قالهن حين يصبح وحين يمسى ثلاث مرات أمنه الله من الغرق والسرق ومن الشيطان والسلطان ومن الحية والعقرب " أخرجه الإمام العقيلي في الضعفاء الكبير: ترجمة الحسن بن رزين ٥٨٨/١ ، والإمام ابن عدي في الكامل في الضعفاء ١٧٤/٣ ، والذهبي في ميزان الاعتدال٢٣٨/٢، الحافظ ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة: ترجمة الخضر صاحب موسى عليه السلام ١٢٤/٢ .

وقال الإمام ابن عدي:" تحدث عن ابن جريج بما ليس بمحفوظ عن ابن جريج، ولا أعلم يروي هذا، عن ابن جريج بهذا الإسناد غير الحسن بن رزين هذا وليس بالمعروف، وهو من رواية عمرو بن عاصم عنه وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر "

وقال الإمام الذهبي : "وهو منكر ، والحسن فيه جهالة "

وقال الحافظ ابن حجر: "قال الدارقطني في الأفراد لم يحدث به، عَن ابن جريج غير الحسن بن رزين، وقال أَبو جعفر العقيلي لم يتابع عليه وهو مجهول وحديثه غير محفوظ، وقال أَبو الحسين بن المنادي هو حديث واه بالحسن المذكور."

فهذا الحديث تفرد بروايته الحسن بن رزين وهو مجهول في الرواية، لا يحتمل تفرده ، فهو شاذ منكر على طريقة ابن الصلاح .

<u>ويتضح لنا: أن الشاذ عند الإمام ابن الصلاح قسمان:</u>

١- الحديث الفرد المخالف لما رواه الثقات، وهو بذلك يوافق الامام الشافعي، وقيده بالتفرد، والمخالفة لمن هو أولى منه .

٢- الحديث الفرد الذي ليس في رواته من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده، وهو بذلك مساو للمنكر، فالشاذ والمنكر عند الإمام ابن الصلاح بمعنى واحد ، قال السخاوي: "وتسمية ما انفرد به غير الثقة شاذا كتسمية ما كان في رواته ضعيف أو سيئ الحفظ، أو غير ذلك من الأمور الظاهرة معللا، وذلك فيهما مناف لغموضهما، فالأليق في

حد الشاذ ما عرفه به الشافعي، ولذا اقتصر شيخنا(يريد ابن حجر) في شرح النخبة عليه" [١].

وتابع الإمام ابن الصلاح على هذا التفصيل الإمام النووي فقال: "فالصحيح التفصيل : فإن كان بتفرده مخالفا أحفظ منه وأضبط ، كان شاذا مردودا، وإن لم يخالف الراوي فإن كان عدلا حافظا موثوقا بضبطه كان تفرده صحيحا ، وإن لم يوثق بضبطه ، ولم يبعد عن درجة الضابط كان حسنا ، وإن بعد كان شاذا منكرا مردودا ، والحاصل أن الشاذ المردود : هو الفرد المخالف والفرد الذي ليس في رواته من الثقة والضبط ما يجبر به تفرده " [٢].

وقد نال هذا التفصيل من الإمام ابن الصلاح الثناء عليه، ولكن كان عليه أيضا تعقب في بيان حكم مخالفة الثقة لمن هو مثله في الضبط .

قال الإمام ابن جماعة: " وهذا التفصيل حسن، ولكنه مخل لمخالفة الثقة من هو مثله في الضبط وبيان حكمه" [٣].

قال الحافظ السخاوي في الغاية شرح الهداية :" وهو تفصيل حسن، وعليه مشى الناظم [٤] حيث اقتصر على القسم الأول والثالث من الثاني،

---

(١) فتح المغيث١/ ٢٤٩ .

(٢) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي ص ٤٠.

(٣) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي لابن جماعة ص٥٠-٥١ .

(٤) يريد ابن الجزري محمد بن محمد بن محمد بن علي العمري الدمشقي الشيرازي، الحافظ شيخ القراء من تصانيفه: النشر في القراءات العشر، توفي سنة ٨٣٣هـ (طبقات الحفاظ ص ٥٤٩).

لكن كلام ابن الصلاح مخل بمخالفة الثقة لمن هو مثله في الضبط، وبيان حكمه" [١].

وقد أجاب الإمام الطيبي [٢] عن هذا فقال:" قوله(يريد ابن الصلاح): أحفظ منه وأضبط على صيغة التفضيل، يدلّ على أن المخالف إن كان مثله لا يكون مردوداً" [٣].

قال البقاعي:" قوله: (على تفصيل نبينه) ليس في هذا التفصيل من الشاذ إلا ما قاله أولا، وهو الذي عرف به الشافعي، وأما الثاني: فهو صحيح غريب، وأما الثالث: فهو حسن لذاته غريب، وأما الرابع: فإنه ضعيف إذا أتى ما يجبره صار حسنا لغيره، وتسميته له شاذا نظرا إلى محض التفرد، فهو نظر لغوي" [٤] .

وما حرره الإمام ابن الصلاح في قبول أفراد الرواة إطلاق ينبغي تقييده بباقي شروط القبول من السلامة من الشذوذ والعلة ويدل عليه قول ابن رجب الحنبلي : "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه، كالزهري

(١) الغاية شرح الهداية في علم الرواية للسخاوي ص١٩٦.

(٢) الإمام المشهور الحسن بن محمد بن عبد الله الطّيبي، كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسّنن، توفي سنة ٧٤٣هـ (شذرات الذهب ٨/ ٢٤٠).

(٣) الخلاصة في أصول الحديث، شرف الدين حسن بن محمد الطيبي، ت: صبحي السامرائي، دار إحياء التراث، الأوقاف العراقية، ط/١٩٧١م. (ص:٧٠) .

(٤) النكت الوفية ١/ ٤٦٥.

ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضا، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه" (١).

ونجد أن الإمام ابن الصلاح في قوله " على تفصيل نبينه " أننا سنقف على تعريف واضح للشاذ وبعض صوره، ولكن زادنا ايهاما أيضا، أو بقيت الصورة مشوشة في أذهاننا، فهو في بيانه للأفراد الثقات تابع الامام الشافعي على قيدي تفرد الثقة ، والمخالفة، وبين أن هذا بلا شك هو الشاذ المردود، فيكون بذلك وافق الإمام الشافعي.

ثم رجع إلى بيان انفراد الراوي، وقوله (الراوي) عام يشمل الثقة وغير الثقة، هذا الراوي إذا انفرد بشيء، ولم يقيد هنا بالمخالفة، أي هذا الراوي روى ما لم يروي غيره ينظر فيه:

إن كان حافظا موثوقا بإتقانه قبل انفراده، وهذ يوصف حديثه بصحيح غريب، وإن لم يوثق بإتقانه كان ذلك مزحزح له عن درجة الصحيح وينظر في حاله هل قريب من درجة الحافظ الضابط (يريد خفيف الضبط) كان انفراده ممن يحتمل ويوصف حديثه بالحسن لذاته غريب، أما إن كان حاله بعيدا عن الضبط (يريد الضعيف، ودرجاته متفاوتة) وهو ما أشار إليه سابقا الإمام البقاعي، إن أراد الضعيف الذي ينجبر بالمتابعات، ويصير حسنا لغيره كان في وصفه بالشاذ نظر، وإشكال؛ لعدم التفرد، وإن أراد الضعيف الذي لا يحتمل تفرده كان في وصف حديثه بالشاذ المنكر متابعة وموافقة للمتقدمين من الأئمة في التسوية في الإطلاق بين لفظ شاذ ومنكر،

(١) شرح علل الترمذي ص ٥٨٢/٢ .

لأن صورة تفرد الضعيف حتى بدون مخالفة يسميها العلماء [١] (منكر) ولهذا كان الشاذ والمنكر عند ابن الصلاح سيان(أي بمعنى واحد).

وتابع الامام ابن الصلاح على تقسيمه للشاذ: الإمام النووي، وابن دقيق العيد، [٢] والذهبي[٣] ، والعراقي[٤] .

وبالنظر إلى ما وضح لنا من التعريفات السابقة للشاذ نجد أن الحافظ ابن حجر قد رجح تعريف الإمام الشافعي حيث ذكر : "وفي الجملة فالأليق في حد الشاذ ما عرف به الشافعي "

(١)سيأتي مزيد من البيان حول مفهوم المنكر في مطلب العلاقة بين الشاذ والمنكر .

(٢) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ١٧ ، وهو الإمام الفقيه الحافظ المحدث المجتهد شيخ الإسلام تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع، صاحب التصانيف شرح العمدة والإمام في الأحكام والإلمام، توفي سنة ٧٠٢هـ (طبقات الحفاظ ص ٥١٦).

(٣) الموقظة في مصطلح الحديث للذهبي٤٢/١،و الذهبي هو الإمام الحافظ، وخاتمة الحفاظ، ومؤرخ الإسلام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان قايماز التركماني ثم الدمشقي، من أشهر مصنفاته سير أعلام النبلاء، وتاريخ الإسلام، توفي سنة ٧٤٧هـ(طبقات الحفاظ ص ٥٢٣).

(٤) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي ٢٥٠/١ .

خامسا: تعريف الحافظ ابن حجر للشاذ :

قال الإمام ابن حجر في نزهة النظر:

والشاذ لغة: المنفرد، واصطلاحا: "ما يخالف فيه الراوي من هو أرجح منه"، (١) وله تفسير آخر سيأتي. (٢)

فالمراد بـ" الراوي" المقبول الرواية؛ لأن مخالفة الراوي الضعيف للثقة لا اعتبار بها. وعدل إلى التعبير بقوله:" أرجح منه"، بدلا من أوثق منه ليدخل ما ترجح بكثرة العدد.

وقال أيضا في النزهة:" فإن خولف بأرجح منه: لمزيد ضبط، أو كثرة عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له: "المحفوظ"، ومقابله، وهو المرجوح، يقال له: "الشاذ". (٣)

مثال ذلك: ما رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجة، من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس: "أن رجلا توفي على عهد النبي ﷺ، ولم يدع وارثا إلا مولى هو أعتقه ... "، الحديث، وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره ، وخالفهم حماد بن زيد ؛ فرواه عن

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر ص ٢٩ هذا التعريف ساقه الحافظ ابن حجر في بيان الشاذ في تعريف الحديث الصحيح.

(٢) وهو قوله: ثم سوء الحفظ إن كان لازما للراوي في جميع حالاته، فهو الشاذ على رأي، النزهة ص ٥١

(٣) ساق الحافظ ابن حجر هذا القول في بيانه زيادة راوي الصحيح والحسن –نزهة النظر ص ٣٥ .

عمرو بن دينار، عن عوسجة. ولم يذكر ابن عباس. قال أبو حاتم: "المحفوظ حديث ابن عيينة". انتهى [1].

فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك، رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددا منه.

وعرف من هذا التقرير أن الشاذ: ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ، بحسب الاصطلاح. [2]

وفي شرح قول الحافظ ابن حجر يقول الإمام علي الملا القاري [3] : (فإن خولف) أي الراوي – والمراد راوي الصحيح والحسن – بالزيادة، أو النقص في السند، أو المتن على ما ذكره السخاوي.

(بأرجح) أي بسبب وجود راو أرجح حالة المخالفة.

(منه) أي من الراوي المخالف المرجوح، فخرج المساوي لما فيه من التوقف.

(لمزيد ضبط) متعلق بـ : أرجح.

(أو كثرة عدد) وإن [كان] كل منهم دونه في الحفظ والإتقان، لأن العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد. وتطرق الخطأ للواحد أكثر منه للجماعة. أو غير ذلك من وجوه الترجيحات) التي سيأتي ذكرها ومن

---

(١) سيأتي تخريجه، والكلام عليه في قسم الشاذ في السند.

(٢) نزهة النظر ص ٣٥ .

(٣) علي بن سلطان محمد الهروي القاري فقيه حنفي، من صدور العلم في عصره. ولد في هراة وسكن مكة وتوفي بها، وصنف كتبا كثيرة توفي سنة ١٠١٤هـ . (الأعلام ١٢/٥) .

جملتها: فقه الراوي، وعلو سنده، وكونه في كتاب تلقاه الأمة بالقبول للتلازم. (فالراجح) أي من المحدثين المتخالفين، (يقال له:) أي في عرف المحدثين، (المحفوظ) لأن الغالب أنه محفوظ عن الخطأ، (ومقابله) بكسر الباء أي نقيضه، (وهو المرجوح يقال له: الشاذ) لأنه انفرد عن رواية بقية الرواة، وبعد عن أسباب الترجيح[1].

(وعرف) أي علم علما جزئيا، (من هذا التقرير) أي المفهوم في ضمن التحرير. وأراد به تقرير المتن حيث فرع قوله: فإن خولف على قوله: وزيادة راويهما أي الحسن والصحيح، فعلم أن فاعله إنما هو راوي الحسن والصحيح، وهو مقبول لا من تقرير الشرح لأن الحكم بكون راو في مثال مخصوص ثقة ومقبولا لا يدل على وجوب كونه مقبولا في جميع الصور، وكذا الحكم بكون راو شاذا في حديث لا يلزم منه كونه غير مقبول في جميع الأحوال؛ ولذا قال فيما سبق: فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ... الخ. والحاصل: أنه تحقق مما ذكرنا:

(أن الشاذ: ما رواه المقبول مخالفا) أي في نفس المتن، أو في سنده بالزيادة أو النقص.

(لمن هو أولى منه) أي في الضبط حقيقة، أو حكما كما في التعدد، وفي كلام الشرح إشارة إلى ذلك حيث قال: بأرجح منه، إذ يفهم منه أن المخالف ينبغي أن يكون له رجحان ما من الجهات المذكورة. والمراد بالمقبول أعم من أن يكون ثقة أو صدوقا. والشاذ بالمعنى المذكور هنا أخص مما ذكر في تعريف الصحيح. (وهذا) أي الذي قررنا، (وهو المعتمد

(١) شرح نخبة الفكر لملا علي القاري ص ٣٣٠-٣٣١.

في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح) أي المطابق للمعنى اللغوي الذي هو المتفرد. وبه عرف الشافعي، وأهل الحجاز" [١].

ويتبين من تعريف الحافظ ابن حجر أن:

- راوي الشاذ هو راوي الصحيح والحسن وهو أعم من الثقة أو الصدوق، ولذا عبر عنه بالمقبول ليعمهما.
- المخالفة لمن أرجح منه بوجه من الترجيحات (مزيد حفظ- أكثر عددا-فقه الراوي- علو سند وغيرها) .
- وجه المرجوحية كونه تفرد عن رواية بقية الرواة الحفاظ، وبعد عن أسباب الترجيح.

-هذا التعريف هو المعتمد في الاصطلاح.

سادسا: أشار الحافظ ابن حجر إلى تفسير [٢] آخر للشاذ في نزهة النظر قال:" ثم سوء الحفظ إن كان لازما للراوي في جميع حالاته، فهو الشاذ على رأي بعض أهل الحديث" [٣] .

قال الملا القاري: "وهذا المعنى غير المعاني المذكورة للشاذ، ولذا قال: (على رأي) وهو بالتنوين، نظرا إلى المتن، وبتركه نظرا إلى الشرح، فإنه مضاف إلى (بعض أهل الحديث) وكأنهم أرادوا بالشاذ المنفرد بصفة"[٤].

---

(١) شرح نخبة الفكر لملا علي القاري ص ٣٣٥-٣٣٦ .

(٢) ما أشار إليه سابقا في بيان الشاذ في تعريف الصحيح نزهة النظر ص ٢٩ .

(٣) نزهة النظر ص ٥١.

(٤) شرح متن نخبة الفكر ص٥٣٥ .

قال المناوي:" قال بعض من لقيناه: وما ذكره المؤلف فيه مسامحة، إذ سوء الحفظ لا يوصف بالشذوذ وكذلك لا يوصف بالاعتداد" (١).

والذي نقله الحافظ ابن حجر . إنما هو على رأي من يرى التسوية بين الشاذ والمنكر، كالإمام ابن الصلاح . تبعاً لمن سبقه من الأئمة . كما أن من المتقدمين من كان يطلق الشذوذ على مطلق الفرد سواء أكان من ضعيف أم ثقة ، فعلى هذين الرأيين يكون حديث من كان سوء الحفظ ملازماً له: شاذاً ، أما على رأي الحافظ ابن حجر فإن حديث سيء الحفظ يسمى منكراً.

ولهذا عقب القاري بأن هذا المعنى غير المعاني المذكورة للشاذ.

<u>وبعد استعراضنا للتعريفات السابقة حول الحديث الشاذ نخلص إلى:</u>

أن كل تعريفات الأئمة دائرة حول الشاذ الذي حكمه الرد، ولا يعني بما سبق من اختلافهم في التعريف أن كل واحد منهم يصحح الحديث الشاذ حسب تعريف الآخر، ولا يرده إلا إذا كان حسب تعريفه، فإنهم ليسوا كذلك، وإنما كل واحد منهم عرف الشاذ بصورة غير صورة الآخر، ثم استقر الاصطلاح على الصورة المشترطة في سلامة الحديث الصحيح والحسن منها، وهي مخالفة راوي الصحيح والحسن لمن هو أولى منه، وكان الأمام الشافعي أول من نبه عليها، وجاء تعريف الحافظ ابن حجر أدق التعاريف، وعليه استقر الاصطلاح.

(١) اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر للمناوي ص١٦٤/٢.

هل قيد المخالفة في تعريف الشاذ يقتضي المنافاة؟

نص العلماء على قيد المخالفة التي تكون بين الثقة والأرجح ليكون حديث الثقة شاذا مردودا، ولم ينصوا على المنافاة معها، فلم يرد في أي من التعاريف السابقة ما يشير إلى المنافاة مع المخالفة. أما القول بالمنافاة هو قول الفقهاء وأهل الأصول بحيث يتعذر الجمع بين الروايتين، ويلزم من قبول إحداهما رد الأخرى فيقبل الراجح ويرد المرجوح، وهذا ظاهر في زيادة الثقة.

أما المحدثون النقاد لم يشترطوا المنافاة في المخالفة في وصف الشاذ، ومما يدل على ذلك : لكان خرج من الشاذ ما خالف الثقة لمن هو أرجح في وصل المرسل أو رفع الموقوف لعدم استكماله شرط المنافاة ، ولأن الجمع فيها ممكن وهذا خلاف الواقع(١).

* * * * * *

(١) الحديث المعلول قواعد وضوابط لحمزة المليباري ص٢٨ بتصرف.

المبحث الثاني

أقسامه مع ذكر الأمثلة التطبيقية، وفائدة معرفته، وحكمه وصوره، وهل يعتبر بالشاذ في المتابعات والشواهد؟

المطلب الأول

أقسامه مع ذكر الأمثلة، وفائدة معرفته

أقسام الشذوذ : ينقسم باعتبار وجوده إلى ثلاثة أقسام:

١. **الشذوذ في الإسناد** : ومثاله قد ذكره الحافظ ابن حجر في بيانه مثالا للشاذ في السند .

ما رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجة، من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس: "أن رجلا توفي على عهد النبي ﷺ، ولم يدع وارثا إلا مولى هو أعتقه ... "، الحديث، (١) وتابع ابن

(١) أخرجه الإمام الترمذي في سننه : كتاب الفرائض: باب في ميراث المولى الأسفل ٤/ ٤٢٣ حديث رقم ٢١٠٦ بلفظ **«أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِيرَاثَهُ»** قال أبو عيسى: هذا حديث حسن، والعمل عند أهل العلم في هذا الباب إذا مات الرجل ولم يترك عصبة أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين . وأخرجه النسائي في السنن الكبرى: كتاب الفرائض: باب إذا مات المعتق وبقي المعتق ٦/ ١٣٢ حديث رقم ٦٣٧٦ قال النسائي: عوسجة ليس بالمشهور ولا نعلم أحدا يروي عنه غير عمرو بن دينار ولم نجد هذا الحديث إلا عند عوسجة ، وأخرجه ابن ماجة في سننه : كتاب الفرائض: باب من لا وارث له ٢/٩١٥ حديث رقم ٢٧٤١ .

عيينة على وصله ابن جريج [١] وغيره [٢] ، وخالفهم حماد بن زيد [٣] ؛ فرواه عن عمرو بن دينار، عن عوسجة. ولم يذكر ابن عباس. قال أبو حاتم: "المحفوظ حديث ابن عيينة". [٤] انتهى.

فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط، ومع ذلك، رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عددا منه."

ونص كلام ابن أبي حاتم:" وسألت أبي عن حديث رواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة مولى ابن عباس: أن رجلا توفي على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثا، إلا مولى هو أعتقه ... ، الحديث. فقلت له: فإن ابن عيينة، ومحمد بن مسلم الطائفي، يقولان: عن عوسجة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ .

---

(١) رواية ابن جريج أخرجها الإمام أحمد في مسنده : ٣/ ٤٢٤ حديث ٣٣٦٩ ، والإمام عبد الرزاق في المصنف : كتاب : باب ميراث المولى مولاه ٩/ ١٦ حديث رقم ١٦١٩١ .

(٢) رواية حماد بن سلمة أخرجها أبو داود السجستاني في سننه: كتاب الفرائض: باب في ميراث ذوي الأرحام ٥٣٢/٤ حديث رقم ٢٩٠٥، ورواية محمد بن مسلم الطائفي أخرجها الطبراني في المعجم الكبير حديث عبد الله بن عباس ١١/ ٤٢٧ حديث رقم ١٢٢١١ .

(٣) رواية حماد بن زيد أخرجها البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الفرائض: باب ما جاء في المولى من أسفل ٣٩٧/٦ حديث رقم ١٢٣٩٧ ، " **أن رجلا مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثا إلا مولى له هو أعتقه، فأعطاه النبي ﷺ ميراثه** " وقال البيهقي: هكذا رواه حماد بن زيد مرسلا، لم يبلغ به ابن عباس، وكذلك رواه روح بن القاسم عن عمرو بن دينار مرسلا حديث رقم ١٢٣٩٨ .

(٤) العلل لابن أبي حاتم ٥٦٣/٤- ٥٦٤ رقم ١٦٤٣ .

فقلت له: اللذين يقولان: ابن عباس، محفوظ؟ فقال: نعم؛ قصر حماد بن زيد .

قلت لأبي: يصح هذا الحديث؟ قال: عوسجة ليس بالمشهور" [1].

وخلاصته:

أن الإمام حماد بن زيد وهو من أهل العدالة والضبط قد روى الحديث مرسلا عن عوسجة وخالف غيره الذين رووه موصولا(ابن عيينة ، وابن جريج، وحماد بن سلمة، ومحمد بن مسلم الطائفي) عن عوسجة عن ابن عباس ، ورجح أبو حاتم رواية الوصل عن ابن عيينة ، وقال: محفوظ ، وعليه يكون طريق حماد بن زيد شاذ، وطريق ابن عيينة محفوظ، والقرينة فيه ترجيح رواية الأكثر عددا.

وتعقب ابن قطلوبغا شيخه الحافظ ابن حجر في تمثيله بهذا المثال:

فذكر ذلك الإمام المناوي قال: "أن تمثيله بذلك قد نازعه فيه ابن قطلوبغا، فقال: الأولى في المثال أن يكون بمتن خالف فيه الثقة غيره لأن هذه الأنواع من الشذوذ ونحوه إما هي واقعة بالذات على المتن لما فيه أو في طريقه ما يقتضيها[2].

وأجاب الإمام القاري عن ذلك بقوله:

"ويمكن دفعه بأن تعدد المثال غير لازم ، وبأنه من باب الاكتفاء ،وبأنه إذا كانت المخالفة في السند، فهذا حكمه، فكيف إذا كان في المتن؟

(١) العلل لابن أبي حاتم ٥٦٣/٤- ٥٦٤ رقم ١٦٤٣ .

(٢) اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر للمناوي ١/ ٤٢٢ .

وبأن المخالفة في المتن نادرة، وبأن يدركها كل أحد، وبأنها فهمت من بحث زيادة الثقة" (١).

٢. **<u>الشذوذ في المتن</u>**: وفيه مثالين:

روى الإمام الترمذي حَدَّثَنَا هَنَّادٌ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَوْمُ عَرَفَةَ، وَيَوْمُ النَّحْرِ، وَأَيَّامُ التَّشْرِيقِ، عِيدُنَا أَهْلَ الإِسْلَامِ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ» (٢).

---

(١) شرح نخبة الفكر لملا علي القاري ص ٣٣٣-٣٣٤ .

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في سننه : كتاب الصوم باب : ما جاء في كراهية الصوم أيام التشريق ٣/ ١٣٤ حديث رقم ٧٧٣ ، وفي الباب عن علي، وسعد، وأبي هريرة، وجابر، ونبيشة، وبشر بن سحيم، وعبد الله بن حذافة، وأنس، وحمزة بن عمرو الأسلمي، وكعب بن مالك، وعائشة، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن عمرو.: [ص:١٣٥] «وحديث عقبة بن عامر حديث حسن صحيح» والعمل على هذا عند أهل العلم: يكرهون الصيام أيام التشريق، إلا أن قوما من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم رخصوا للمتمتع إذا لم يجد هديا ولم يصم في العشر أن يصوم أيام التشريق وبه يقول مالك بن أنس، والشافعي، وأحمد، وإسحاق ".: «وأهل العراق يقولون موسى بن علي، وأهل مصر يقولون موسى بن علي»، سمعت قتيبة يقول: سمعت الليث بن سعد يقول: قال موسى بن علي: «لا أجعل أحدا في حل صغر اسم أبي»، وأخرجه الإمام ابن خزيمة في صحيحه : كتاب الصيام : باب ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في النهي عن صوم يوم عرفة مجمل غير مفسر ٢٩٢/٣ حديث ٢١٠٠ ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب الصوم : باب ذكر العلة التي من أجلها نهى ﷺ عن صيام هذه الأيام ٨/ ٣٦٨ حديث ٣٦٠٣ ، وأخرجه الحاكم في المستدرك: كتاب الصوم – باب ٦٠٠/١ حديث رقم ١٥٨٦ وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ السخاوي: "ثم مثاله في المتن: زيادة " يوم عرفة " في حديث: " أيام التشريق أيام أكل وشرب " فإن الحديث من جميع طرقه بدونها. وإنما جاء بها موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر كما أشار إليه ابن عبد البر قال الأثرم: الأحاديث إذا كثرت كانت أثبت من الواحد الشاذ، وقد يهم الحافظ أحيانا، على أنه قد صحح حديث موسى هذا ابن خزيمة، وابن حبان والحاكم وقال: إنه على شرط مسلم.

وقال الترمذي: إنه حسن صحيح. وكأن ذلك لأنها زيادة ثقة غير منافية لإمكان حملها على حاضري عرفة" (١) .

قال الإمام علي الملا القاري:" لعلهم غفلوا عن شذوذ المتن ،ونظروا إلى الإسناد فقط فحكموا عليه بما حكموا. ومثل ذا يقع كثيرا من أهل العربية أنهم يأتون بوجه صحيح من الإعراب لكنه إذا لوحظ المعنى تبين أنه على خلاف الصواب. وقال السخاوي: وكأن ذلك لأنها زيادة ثقة غير منافية لإمكان حملها على حاضري عرفة. انتهى. ويرد إن الصوم لهم مكروه، ولغيرهم مسنون ولا يخفى بعد توجيهه من وجوه:

الأول: إطلاق يوم عرفة.

والثاني: أن الكراهة مختصة بمن عجز عن الذكر والدعاء: وبمن لم يكن عليه صوم القران والتمتع.

والثالث: أن الكراهية في يوم عرفة تنزيهية بالاتفاق، والصوم في أيام التشريق حرام [بالإجماع] فلا مناسبة لذكره معها" (٢).

---

(١) فتح المغيث ٢٤٦/١ .

(٢) شرح نخبة الفكر ص ٣٣٤-٣٣٥ .

خلاصته :اعتبر الإمام السخاوي زيادة لفظ (يوم عرفة) في متن هذا الحديث ليست محفوظة لخلو الطرق كلها منها ، وإن كان هناك من صحح هذه الرواية فلوجود وجه للجمع بينها وبين الحديث، منها: ما ذكره الامام ابن خزيمة أن النهي عن صوم يوم عرفة مجمل غير مفسر، أن النبي ﷺ إنما كره صوم يوم عرفة بعرفات لا غيره.

وقال الطحاوي:" فكان في هذا الحديث إدخال رسول الله ﷺ يوم عرفة في أيام أعياد المسلمين ، وإعلامه إياهم أنه يوم طعم وشرب كما أعلمهم في بقيتها أنها أيام طعم وشرب. فتأملنا ذلك فوجدنا سائر الأيام المذكورة في هذا الحديث سوى يوم عرفة مخصوصة بمعنى يتقرب إلى الله عز وجل به فيها فكانت بذلك أعيادا للمسلمين ، ولم يجز صومها لذلك ، ووجدنا يوم عرفة فيه أيضا سبب ما يتقرب به إلى الله عز وجل ليس في غيره من الأيام وهو الوقوف بعرفة للحج ، وكان ذلك مما ليس في سائر البلدان سوى عرفة ، وكان ما خصت به الأيام المذكورة في حديث عقبة سواه يستوي حكمها في البلدان كلها ، فعقلنا بذلك أنها أعياد في البلدان كلها فلم يصلح صومها في شيء منها ، وكان يوم عرفة عيدا في موضع خاص دونما سواه من المواضع ، فلم يصلح صومه هنالك ، وصلح صومه فيما سواه من المواضع ، أن الأشياء قد تجمع في شيء واحد وأحكامها في أنفسها مختلفة من ذلك قول الله تَعَالَىٰ:﴿ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ ﴾ (١)فجمع الله عز وجل هذه الأشياء في آية واحدة ، ونهى عنها نهيا واحدا ، وكانت مختلفة في أحكام ما نهى عنها فيه ; لأن الرفث هو الجماع وهو يفسد الحج ، وما سوى الرفث من الفسوق والجدال لا يفسد الحج ، فمثل ذلك

١( ) سورة البقرة من الآية: ١٩٧.

ما جمعه رسول الله ﷺ بالنهي عن صومه من الأيام المذكورة في حديث عقبة جميعها بنهي واحد وخالف بين أحكامها فيما قد ذكرت ، والله عز وجل نسأله التوفيق" (١)

وذكر الحافظ السيوطي مثالا للشاذ في المتن في تدريب الراوي قال :

" ومن أمثلته في المتن: ما رواه أبو داود، والترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا: «إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه» (٢). (قول)

قال البيهقي: خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي ﷺ (٣) لا من قوله: وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ." (٤)

---

(١) شرح مشكل الأثار للطحاوي ٧/ ٤١١-٤١٣ حديث ٢٩٦٤ باختصار

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب الاضطجاع بعدها ٤٤٣/٢ حيث ١٢٦١ ، والترمذي في سننه :كتاب الصلاة :باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ٢٨١/٢ حديث ٤٢٠ قال أبو عيسى: وفي الباب عن عائشة: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، والإمام ابن خزيمة في صحيحه: كتاب الصلاة: باب: استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ١٦٧/٢ حديث١١٢٠ .

(٣) أخرجه من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة **كان رسول الله** - ﷺ - **إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع** : ابن ماجة في سننه: كتاب الصلاة: باب ما جاء في الضجعة بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر ٢/ ٢٦٥ حديث ١١٩٩ ، والنسائي في السنن الكبرى: كتاب الصلاة :باب القعود بعد الاضطجاع ١٧٧/٢ حديث ١٤٦٠ ، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الصلاة باب ما ورد في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ٣/ ٦٤ حديث ٤٨٨٨ من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وقال هذا أولى أن يكون محفوظا لموافقته سائر الروايات عن عائشة وابن عباس .

(٤) تدريب الراوي ١/ ٢٣٥ .

فقد رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع . (فعل)

وعن عائشة رضي الله عنها: (كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شِقِّهِ الأَيْمَنِ». (فعل)

وعن ابن عباس " أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع " . (فعل)

فالثابت أنه من فعل الرسول ﷺ لا من قوله. فتكون رواية عبد الواحد هي الشاذة.

٣. <u>مثال الشذوذ في السند والمتن:</u>

قال الحاكم :"ومن هذا الجنس حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمرو الثقة المأمون من أصل كتابه قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن سيار قال: ثنا محمد بن كثير العبدي قال: ثنا سفيان الثوري قال: حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: "رأيت رسول الله ﷺ في صلاة الظهر يرفع يديه إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع" (١).

---

(١) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحيث ص ١٨٥ ، وأبو طاهر السلفي في فوائده ص ٢٧٤ حديث ٢ من طريق محمد بن كثير عن الثوري عن أبي الزبير به، وأخرجه من طريق أبو حذيفة عن ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير به الامام ابن ماجه في سننه : كتاب الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ٤٦/٢ حديث ٨٦٨ وذكره الزيلعي في نصب الراية : كتاب الصلاة باب صفة الصلاة ٤١٤/١-٤١٥ وعزاه للبيهقي في الخلافيات من طريق الثوري عن أبي الزبير به ومن طريق ابراهيم بن طهمان عن أبي الزبير به وقال البيهقي: **وفيه: إذ ركع، قال: هكذا، رواه ابن طهمان، وتابعه زياد بن سوقة، وهو حديث صحيح،**

قال أبو عبد الله (الحاكم) : وهذا الحديث شاذ الإسناد والمتن إذ لم نقف له على علة، وليس عند الثوري عن أبي الزبير هذا الحديث، ولا ذكر أحد في حديث رفع اليدين أنه في صلاة الظهر أو غيرها، ولا نعلم أحدًا رواه عن أبي الزبير غير إبراهيم بن طهمان وحده تفرد به إلا حديث يحدث به سليمان بن أحمد الملطي من حديث زياد بن سوقة وسليمان متروك يضع الحديث، وقد رأيت جماعة من أصحابنا يذكرون أن علته أن يكون عن محمد بن كثير عن إبراهيم بن طهمان، هذا خطأ فاحش، وليس عند محمد بن كثير عن إبراهيم بن طهمان [حرف] فيتوهمون قياسًا أن محمد بن كثير يروي عن إبراهيم بن طهمان كما روى أبو حذيفة؛ لأنهما جميعًا رويا عن الثوري، وليس كذلك فإن أبا حذيفة قد روى عن جماعة لم يسمع منهم محمد بن كثير منهم إبراهيم بن طهمان وشبل بن عباد وعكرمة بن عمار وغيرهم من أكابر الشيوخ [1].

ففي هذا المثال ذكر الحاكم فيه ثلاثة أمور: **الأول**: شذوذ في السند، وهو تفرد الثوري عن أبي الزبير بهذا الحديث، **والثاني**: شذوذ في المتن وهو ذكر (صلاة الظهر) دون سائر الروايات قال الحاكم:" ولا ذكر أحد في حديث رفع اليدين أنه في صلاة الظهر أو غيرها" **الثالث**: والمحفوظ من رواية إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير به قال الحاكم:" ولا نعلم أحدًا رواه عن أبي الزبير غير إبراهيم بن طهمان وحده تفرد به".

رواته عن آخرهم ثقات وأيضا ابن الملقن في البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ٤٦٩/٣ .

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٨٥ .

وحكم الإمام الحاكم على هذا الحديث بالشذوذ حسب تعريفه: أن الشاذ ما تفرد به ثقة ولم يقف فيه على علة، وينقدح في النفس أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل.

فائدة معرفة الحديث الشاذ:

الترجيح بين الروايات، وتضعيف رواية الثقة المخالفة للأرجح، وعدم العمل بها.

* * * * * *

المطلب الثاني

حكم الحديث الشاذ وصوره

الحديث الشاذ من أنواع الضعيف، لا يحتج به، لترجح خطأ ووهم الراوي بتفرده ومخالفته للأرجح منه بالقرائن الدالة على ذلك، وهو مردود لأنه ناشئ عن فقد شرط من شروط الحديث الصحيح، وهو السلامة من الشذوذ.

صوره:

- صور الشاذ عند الشافعي: أن يروي الثقة حديثا عن شيخ فيزيد أو ينقص في إسناده أو متنه مخالفا بذلك لسائر الثقات الذين رووه عن ذلك الشيخ.
- صورة الشاذ عند الحاكم: أن ينفرد ثقة بحديث، وليس له أصل يتابع عليه، وينقدح في نفس الناقد الجهبذ أنه غلط ولا يقدر على إقامة الدليل عليه.

- صورة الشاذ عند الخليلي: أن ينفرد به شيخ (وهو دون الأئمة الحفاظ)، ويثير ذلك التفرد في قلب الناقد ريبة حول ضبط الراوي المتفرد، فإن كان ثقة توقف في الحديث، ولا يحتج به، وإن كان غير ثقة وصف حديثه بالشذوذ، ولا يقبل.
- صورة الشاذ عند ابن الصلاح صورتان: الأولى: ما انفرد به مخالفًا لما رواه مَنْ هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبطُ، والثانية: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذُ من النكارة والضعف."
- صورة الشاذ عند ابن حجر : أن يخالف راوي الصحيح والحسن سواء بالزيادة أو النقص في السند أو المتن من هو أرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، وهو المعتمد بحسب الاصطلاح.

وكل هذه الصور حكم عليها الائمة بالضعف والرد، وعدم الاحتجاج إما للتفرد والمخالفة، وليس مجرد التفرد والمخالفة للأوثق يعد شذوذا وإنما ترجح ذلك بالقرائن (مزيد ضبط، أو كثرة عدد، وغير ذلك)على وجود وهم، وهو ما أشار إليه الإمام الشافعي، وعبر عنه الحافظ ابن حجر بأنه مرجوح – يعني الشاذ – وأن الرواية الراجحة أولى.

أو التفرد بما لا يتابع عليه وينقدح في النفس أنه غلط .

فالحديث الشاذ مردود لدى الجميع، ولا يعني بما سبق من اختلافهم في التعريف أن كل واحد منهم يصحح الحديث الشاذ حسب تعريف الآخر، ولا يرده إلا إذا كان حسب تعريفه، فإنهم ليسوا كذلك، وإنما كل واحد منهم

عرف الشاذ بصورة غير صورة الآخر، ثم استقر الاصطلاح على الصورة المشترطة في سلامة الحديث الصحيح والحسن منها، وهي مخالفة راوي الصحيح والحسن لمن هو أولى منه، وكان الأمام الشافعي أول من نبه عليها، وجاء تعريف الحافظ ابن حجر أدق التعاريف، وعليه استقر الاصطلاح.

* * * * * *

المطلب الثالث

هل يعتبر بالشاذ في المتابعات والشواهد؟

الاعتبار: هو البحث في طرق الأحاديث والمرويات ليتوصل بذلك إلى معرفة الحديث أتفرد به راويه أم لا؟

الاعتبار ليس قسيما للمتابع، والشاهد، بل هو الوسيلة للتوصل إليهما(١).

المتابع: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى أو معنى فقط مع الاتحاد في الصحابي.

والشاهد: هو الحديث الذي يشارك فيه رواته رواة الحديث الفرد لفظا ومعنى أو معنى فقط مع الاختلاف في الصحابي.

والهدف منهما تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى(٢).

---

(١) الوسيط في مصطلح الحديث للأستاذ الدكتور محمد أبو شهبة ص٣٦٤ .

(٢) تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص ١٠٤-١٠٥ .

ومما سبق ذكره من تعريفات العلماء للحديث الشاذ، وما استقر عليه اصطلاح المحدثين اتضح لنا أن الحديث الشاذ يرجع سبب الضعف والرد فيه إلى وهم، وخطأ الراوي(الثقة، ومن خف ضبطه) فهو لا يصلح أن يكون متابعا–بفتح الباء– فهو لا يصلح للاعتبار، ولا يرتقي من الضعف إلى الحسن بالمتابعات والشواهد لأنه لا يمكن أن ينقلب الخطأ إلى صواب.

ولا يصلح الشاذ أيضا أن يكون متابعا–بكسر الباء– أو شاهدا لغيره؛ لأنه ثبت خطأه فضعفه أشد من أن يقوي غيره.

قال الإمام ابن الصلاح: " أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعف يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئا من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة. فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر، عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال، زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهما بالكذب أو كون الحديث شاذا. وهذه جملة تفاصيلها تدرك بالمباشرة والبحث، فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة، والله أعلم "(١).

قال الحافظ ابن حجر:" لم يذكر للجابر ضابطا يعلم منه ما يصلح أن يكون جابرا أو لا، والتحرير فيه أن يقال: إنه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد، فحيث يستوي الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لأن

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٣٤.

ينجبر، وحيث يقوى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر، وأما إذا رجح جانب القبول فليس من هذا، بل ذاك في الحسن الذاتي" [1].

فنجد في قول الحافظ ابن حجر بيان لما أبهمه الحافظ ابن الصلاح في ضابط الجابر(المتابع) وهو الاحتمال في طرفي القبول والرد.

أما الشاذ قد قوي فيه جانب الرد لثبوت خطأ راويه ووهمه، فلا يصلح ان يكون جابرا لغيره.

* * * * * *

(١) النكت لابن حجر ١/ ٢٤٨ .

المبحث الثالث

وجه اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح، وهل يسمى صحيحا؟

المطلب الأول

وجه اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح

ويأتي تحته مسائل:

الأولى: أن شرطي السلامة من الشذوذ، والسلامة من العلة عند المحدثين دون غيرهم من الفقهاء والأصوليين.

قال الحافظ السيوطي :

" قال العراقي: وأما السلامة من الشذوذ والعلة فقال ابن دقيق العيد في الاقتراح [١] :" إن أصحاب الحديث زادوا ذلك في حد الصحيح قال وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء، قال العراقي والجواب: أن من يصنف في علم الحديث إنما يذكر أحد عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عند من يشترطهما، ولذا قال ابن الصلاح بعد الحد فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث." [٢]

---

(١) الاقتراح في بيان الاصطلاح ص ٥ .

(٢) تدريب الراوي ١/٦٤ -٦٥.

وقال الإمام البقاعي:

" قال شيخنا(يعني ابن حجر) : " زاد أهل الحديث قيدي عدم الشذوذ والعلة؛ لأن أحدا لا يقول: إن الحديث يعمل به وإن وجدت فيه علة قادحة، غايته: أن بعض العلل التي ذكروها لا يعتبرها الفقهاء، فهم إنما يخالفونهم في تسمية بعض العلل علة، لا في أن العلة توجد ولا تقدح، فأهل الحديث يشترطون في الحديث الذي اجتمعت فيه الأوصاف مزيد تفتيش حتى يغلب على الظن أنه سالم من الشذوذ والعلة، والفقهاء لا يشترطون ذلك بل متى اجتمعت الأوصاف الثلاثة سموه صحيحا، ثم متى ظهر شاذا ردوه، قال: فلا خلاف بينهما في المآل، وإنما الخلاف في تسميته في الحال بعد وجود الأوصاف الثلاثة، والفريقان مجمعون على أن العلة القادحة متى وجدت ضرت" [1] .

وذكر الإمام الزركشي قول أبي الحسن بن الحصار الأندلسي [2] في تقريب المدارك على موطأ مالك: " إن للمحدثين أغراضا في طريقهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط، ولا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك كتعليلهم الحديث المرفوع بأنه قد روي موقوفا أو مرسلا، وكطعنهم في الراوي إذا انفرد بالحديث أو بزيادة فيه أو لمخالفة من هو أعدل منه وأحفظ، قال: وقد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول، أو آية من كتاب الله تعالى فيحمله

---

(١) النكت الوفية ١/٨١-٨٢ .

(٢) الفقيه علي بن محمد بن محمد الأنصاري الخزرجي الاشبيلي الاندلسي المعروف بابن الحصار توفي سنة ٦١١ هـ (الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة **لأبي عبد الله محمد بن محمد المراكشي ت ٧٠٣ هـ** ٥/٧٠ ، تاريخ الإسلام للذهبي ١٣/ ٣١٩).

ذلك على قبول الحديث والعمل به، واعتقاد صحته، وإذا لم يكن في سنده كذاب فلا بأس بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله تعالى، وسائر أصول الشريعة" (١) .

فنجد في قول ابن الحصار دلالة على التباين المنهجي بين المحدثين والفقهاء في بعض قواعد مصطلح الحديث، من أهمها مبحث تعارض الوصل والإرسال، و مبحث الشاذ والمنكر، ومبحث زيادة الثقات. وإن كان ظاهر كلامه يشير إلى أن المحدثين يتبعون المبالغة في الاحتياط في الأخبار، فهذا غير دقيق لأن المحدثين يعتمدون على القرائن بالأساس في ترجيح الروايات، وليس الاحتياط المبني على التخمين.

وقال الحافظ المناوي (٢): " إن اشتراط السلامة من الشذوذ والعلة لم يذكرها الفقهاء وأهل الأصول بل زاده المحدثون، وفيه نظر على مقتضى نظر الفقهاء وأهل الأصول.

وأجيب: بأن من يؤلف في علم إنما يذكر الحد عند أهله لا عند غيرهم. كون أولئك لم يشترطوا ذلك في الصحيح لا يفسد الحد عند من يشترطهما" (٣).

---

(١) النكت للزركشي ١/ ١٠٦-١٠٧ .

(٢) الإمام العلامة عبد الرؤف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين القاهري من كبار العلماء له نحو ثمانين مصنفا منها كنوز الحقائق في حديث خير الخلائق توفي سنة ١٠٣١هـ.(خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر لمحمد أمين بن فضل الله الحموي٢/٤١٢).

(٣) اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر للمناوي ١/ ٣٤٥-٣٤٧.

ومما سبق نخلص إلى أن:

مذهب الفقهاء والاصوليين: الاكتفاء في الحكم على الحديث بالصحة على توافر الشروط الثلاثة الأول (اتصال السند – عدالة الرواة – الضبط) فيحكمون له بالصحة ثم إن ظهر فيه شذوذ أو علة قادحة ردوه ، بخلاف المحدثين فإنهم بالغوا في التحري،، مع مزيد من التفتيش عن سلامة الحديث من الشذوذ والعلل القادحة ثم بعد ذلك يحكمون للحديث بالصحة.

إذن لا خلاف بين المحدثين والفقهاء والأصوليين في أن الحديث الذي يعمل به لا بد أن يكون خاليا من العلة القادحة ، والشذوذ.

ولهذا ذكر الحافظ ابن الصلاح قوله:" فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث."

الثانية : هل يغني اشتراط الضبط عن اشتراط نفي الشذوذ؟

قال الإمام الزركشي :" هلا اكتفى بقوله (الضابط) عن قوله (ولا يكون شاذا) لأن الضبط عبارة عن موافقة الثقات فيما يروونه فإن خالفهم لم يكن ضابطا، وهذا معنى الشاذ فالجواب عن ذلك: أن مخالفة الثقات على قسمين غالبة، ونادرة فمتى خالف الثقات فيما رواه غالبا لم يكن حافظا، ومتى خالفهم نادرا ولو في حديث واحد كانت مخالفته شذوذا فاحتاج المصنف أن يذكر في حد الصحيح السلامة من الشذوذ وكون الراوي ضابطا" [1] .

(١) النكت للزركشي ١٠٢/١.

الثالثة: هل يغني اشتراط نفي الشذوذ عن اشتراط الضبط؟

قال الحافظ السيوطي: "وقيل أن اشتراط نفي الشذوذ يغني عن اشتراط الضبط لأن الشاذ إذا كان هو الفرد المخالف وكان شرط الصحيح أن ينتفى، كان من كثرت منه المخالفة وهو غير الضابط أولى، وأجيب: بأنه في مقام التبيين فأراد التنصيص ولم يكتف بالإشارة" (١).

الرابعة : مراد الإمام ابن الصلاح من الشذوذ المنفي في حد الصحيح، وإشكال ابن حجر عليه، ومنازعته في ترك تسمية الشاذ صحيحا .

ذكر الإمام السيوطي في تنبيهات (على حد الصحيح):

(الثالث) قيل لم يفصح بمراده من الشذوذ هنا، وقد ذكر في نوعه ثلاثة أقوال أحدها مخالفة الثقة لأرجح منه، والثاني تفرد الثقة مطلقا، والثالث تفرد الراوي مطلقا، ورد الأخيرين فالظاهر أنه أراد هنا الأول.

قال شيخ الإسلام: وهو مشكل لأن الإسناد إذا كان متصلا ورواته كلهم عدولا ضابطين فقد انتفت عنه العلل الظاهرة ثم إذا انتفى كونه معلولا فما المانع من الحكم بصحته فمجرد مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه أو أكثر عددا لا يستلزم الضعف بل يكون من باب صحيح وأصح، قال ولم يرو مع ذلك عن أحد من أئمة الحديث اشتراط نفي الشذوذ المعبر عنه بالمخالفة وإنما الموجود من تصرفاتهم تقديم بعض ذلك على بعض في الصحة .

ثم قال: فإن قيل يلزم أن يسمى الحديث صحيحا ولا يعمل به؟ قلت لا مانع من ذلك ليس كل صحيح يعمل به بدليل المنسوخ، قال وعلى تقدير التسليم إن المخالف المرجوح لا يسمى صحيحا ففي جعل انتفائه شرطا في

(١) تدريب الراوي ١/٦٤ .

الحكم للحديث بالصحة نظر بل إذا وجدت الشروط المذكورة أولا حكم للحديث بالصحة مالم يظهر بعد ذلك أن فيه شذوذا لأن الأصل عدم الشذوذ وكون ذلك أصلا مأخوذ من عدالة الراوي وضبطه فإذا ثبت عدالته وضبطه كان الأصل أنه حفظ ما روي حتى يتبين خلافه" [1] .

فظاهر كلام الحافظ ابن حجر أنه يسمي الشاذ صحيحا لكن لا يعمل به مثل المنسوخ، كما أنه يرى أن في اشتراط الضبط يغني عن اشتراط نفي الشذوذ؛ لأن الأصل أن الضابط حفظ ما روي حتى يتبين خلافه، ولم يذكر الإمام السيوطي تعقيبا على كلام شيخه ابن حجر، فكأنه رأى رأيه، أو توقف فيها.

وأوضح الإمام المناوي هذه المسألة أيضا بعبارة مختصرة مفيدة، وذكر الموقف من هذا الإشكال بقوله:

" الخامس: إنه لم يفصح كابن الصلاح بمراده من الشذوذ في التعريف المذكور في المتن، وذكر في الشرح أنه مخالفة الثقة لأرجح منه، واعترضه في غير هذا الكتاب: بأن الإسناد إذا كان متصلا، ورواته عدول ضابطون فقد انتفت عنه العلل الظاهرة، وإذا انتفى كونه معلولا فما المانع من الحكم بصحته. وغاية ما فيه رجحان رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحة، وأكثر ما فيه أن يكون هنا صحيح وأصح فيعمل بالراجح لا بالمرجوح، ولا يلزم منه الحكم بضعفه بل غايته الوقف عن العمل به كما في الناسخ والمنسوخ.

(١) تدريب الراوي ١/٦٥-٦٦.

وبفرض تسليم أن الشاذ لا يسمى صحيحا فلا يلزم منه جعل انتقائه شرطا في الصحة، ولم لا يحكم للحديث بالصحة إلى أن تظهر المخالفة، فيحكم بالشذوذ.

ومنع بأن هذا يفضي إلى الاسترواح بحيث يحكم على الحديث بالصحة قبل تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ نفيا وإثباتا، وقد يتمسك بذلك من لا يحسن فالأحسن سد الباب. " (١)

فقوله" ومنع بأن هذا يفضي إلى الاسترواح..." إشارة إلى أن الأفضل سد هذا الباب والإبقاء على اشتراط نفي الشذوذ في تعريف الصحيح، واطلاق الضعف على الشاذ. وكان الإمام السخاوي هو من سبق إلى هذا التعقيب وبيان موقفه من نزاع الحافظ ابن حجر فذكر في فتح المغيث:

قال الإمام السخاوي: " ومن المسائل المختلف فيها إذا أثبت الراوي عن شيخه شيئا فنفاه من هو أحفظ أو أكثر عددا أو أكثر ملازمة منه فإن الفقيه والأصولي يقولان المثبت مقدم على النافي فيقبل والمحدثون يسمونه شاذا لأنهم فسروا الشذوذ المشترط نفيه هنا بمخالفة الراوي في روايته من هو أرجح منه عند تعسر الجمع بين الروايتين و وافقهم الشافعي على التفسير المذكور بل صرح بأن العدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد أي لأن تطرق السهو أقرب من تطرقه إلى العدد الكثير وحينئذ فرد قول الجماعة بقول الواحد بعيد ، ومنها الحديث الذي يرويه العدل عن تابعي مثلا عن صحابي ويرويه آخر مثله سواء عن ذلك التابعي بعينه لكن عن صحابي آخر فإن

(١) اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر للمناوي ١/ ٣٤٥-٣٤٧ .

الفقهاء وأكثر المحدثين يجوزون أن يكون التابعي سمعه معا إن لم يمنع منه مانع وقامت قرينة الإسناد في ثاني قسمي المقلوب وفي الصحيحين الكثير من هذا، وبعض المحدثين يعلون بهذا متمسكين بأن الاضطراب دليل على عدم الضبط في الجملة والكل متفقون على التعليل بما إذا كان أحد المتردد فيهما ضعيفا بل توسع بعضهم فرد بمجرد العلة ولو لم تكن قادحة.

وأما من لم يتوقف من المحدثين والفقهاء في تسمية ما يجمع الشروط الثلاثة صحيحا ثم إن ظهر شذوذ أو علة رده فشاذ وهو استرواح حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الإمعان في الفحص تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ والعلة نفيا وإثباتا فضلا عن أحاديث الباب كله التي ربما احتيج إليها في ذلك ، وربما تطرق إلى التصحيح متمسكا بذلك من لا يحسن فالأحسن سد هذا الباب.

وإن أشعر تعليل ابن الصلاح ظهور الحكم بصحة المتن من إطلاق الإمام المعتمد صحة الإسناد بجواز الحكم قبل التفتيش حيث قال لأن عدم العلة والقادح هو الأصل الظاهر فتصريحه بالاشتراط يدفعه، مع أن قصر الحكم على الإسناد وإن كان أحق لا يسلم من انتقاد .

على أن شيخنا مال إلى النزاع في ترك تسمية الشاذ صحيحا وقال غاية ما فيه رجحان رواية على أخرى والمرجوحية لا تنافي الصحة وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيح وأصح فيعمل بالراجح ولا يعمل بالمرجوح لأجل معارضته له لا لكونه لم يصح طريقه، ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف وإنما غايته أن يتوقف عن العمل به، ويتأيد بمن يقول صحيح شاذ كما سيأتي في هو وهذا كما في الناسخ والمنسوخ سواء، قال ومن تأمل

الصحيحين وجد فيهما أمثلة من ذلك انتهى، وهو أيضا شبيه بالاختلاف في العام قبل وجود المخصص وفي الأمر قبل وجود الصارف له عن الوجود .

وبالجملة فالشذوذ سبب للترك إما صحة أو عملا خلاف العلة القادحة كالإرسال الخفي فتوذي بوجودها الصحة الظاهرة ويمتنع معها الحكم والعمل معا" (١) .

وقال الإمام البقاعي بعد أن ذكر هذا الإشكال:" فقد تحرر: أن مرادهم بالصحيح الذي يجب العمل به، أو أنهم حكموا على الشاذ بالوهم فصار ضعيفا حكما لتحقيق مظنة الضعف فيه، وحينئذ لا يرد شيء، والله أعلم" (٢).

<u>كما أن ابن حجر أورد إشكال آخر في اعتبار ابن الصلاح نفي الشذوذ:</u>

فقال ابن حجر: " وعلى المصنف إشكال أشد منه، وذلك أنه يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذا كما تقدم ويقول : إنه لو تعارض الوصل والإرسال (قدم الوصل مطلقا سواء كان رواة الإرسال) أكثر أو أقل، حفظ أم لا، ويختار في تفسير الشاذ أنه الذي يخالف راويه من هو أرجح منه. وإذا كان راوي الإرسال أحفظ ممن روى الوصل مع اشتراكهما في الثقة، فقد ثبت كون الوصل شاذا فكيف يحكم له بالصحة مع شرطه في الصحة أن لا يكون شاذا؟

هذا في غاية الإشكال، ويمكن أن يجاب عنه: بأن اشتراط نفي الشذوذ في شرط الصحة إنما يقوله المحدثون، وهم القائلون بترجيح رواية

(١) فتح المغيث ١/١٧-١٩ .

(٢) النكت الوفية ١/٨٣ .

الأحفظ إذا تعارض الوصل، والإرسال، والفقهاء وأهل الأصول لا يقولون بذلك، والمصنف قد صرح باختيار ترجيح الوصل على الإرسال، ولعله يرى بعدم اشتراط نفي الشذوذ في شرط الصحيح لأنه هناك لم يصرح عن نفسه باختيار شيء (بل اقتصر) على نقل ما عند المحدثين، وإذا انتهى البحث إلى هذا المجال ارتفع الإشكال وعلم منه أن مذهب أهل الحديث أن شرط الصحيح أن لا يكون الحديث شاذا، وأن من أرسل من الثقات إن كان أرجح ممن وصل من الثقات قدم وكذا بالعكس، ويأتي فيه الاحتمال عن القاضي، وهو أن الشذوذ يقدح في الاحتجاج لا في التسمية – والله أعلم-." (١)

وظاهر هذا الاشكال :

كون الحافظ ابن الصلاح إما وقع في التناقض بين آرائه، فكيف يشترط نفي الشذوذ في الصحيح ثم بعد ذلك يقول بترجيح رواية الوصل دائما على رواية الارسال حتى لو كان رواتها أحفظ أو أكثر.

أو أن الحافظ ابن الصلاح لا يرى اشتراط نفي الشذوذ أصلا في الصحيح، وإنما نقل كلام المحدثين في ذلك.

ثم إن كان مذهب المحدثين اشتراط نفي الشذوذ الذي يقضي بالصحة، فيكون ترك اشتراط نفي الشذوذ يأتي عليه(أي الحديث الذي لم يشترط فيه نفي الشذوذ) الاحتمال بالصحة وعدمها، وهو يقدح في الاحتجاج به لا في تسميته صحيحا .

---

(١) النكت لابن حجر ٢/ ١٣٣-١٣٤ ، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني ١/٣٤٠-٣٤١.

فيتضح لنا مما سبق أن: الحافظ ابن حجر يميل إلى تسمية الشاذ صحيحا ولكن لا يعمل به.

وفي النهاية نلخص منازعة الحافظ ابن حجر في ترك تسمية الشاذ صحيحا ومناقشته في ذلك :

ساق الحافظ ابن حجر منازعته في ترك تسمية الشاذ صحيحا من عدة وجوه:

الوجه الأول : إذا كان الاسناد متصلا ورواته كلهم عدولا ضابطين فقد انتفت عنه العلل الظاهرة ثم إذا انتفى كونه معلولا فما المانع من الحكم بالصحة ثم إن ظهر مخالفة أحد رواته لمن هو أوثق منه أو أكثر عددا أو حفظا بل فيكون من باب صحيح وأصح، ولا يستلزم الحكم عليه الضعف .

ومناقشة ذلك:

ا- أن الحافظ في البداية سار على مذهب الفقهاء في الحكم بصحة الحديث إلى أن يظهر سبب للرد.

ب- إن ظهر بعد ذلك مخالفة للأرجح لا يستلزم الحكم بالضعف بل من باب صحيح وأصح.

ويناقش بأنه معترف بظهور مخالفة أحد رواته لمن هو ارجح وهذه المخالفة في حد ذاتها إشارة إلى وجود الخطأ والوهم الذي يمتنع معه إطلاق وصف الصحة فكيف يوصف بالصحة مع وجود المخالفة والخطأ؟

الشاذ= اتصال السند + عدالة الراوي + ضبط الراوي + السلامة من العلل الظاهرة + ظهور مخالفة لمن هو أرجح = امتناع الوصف بالصحة، وأطلاق الضعف عليه.

الوجه الثاني: يلزم أن يكون صحيحا ولا يعمل به ، أجاب بأنه لا مانع بدليل الناسخ والمنسوخ .

ويناقش بأن المنسوخ محكوم بصحة طريقه لسلامتها، وإثبات صحة نسبته للرسول ﷺ، ووقف العمل بها من أمر الشارع ثابت بطريق صحيح أيضا، وليس وجود خلل في طريق اثباته كما في الشاذ، قال البقاعي:" فالناسخ والمنسوخ سواء، طريق كل منهما صحيح، لكن قام مانع من العمل بالمنسوخ، ولا يلزم منه أن يكون غير صحيح" (١) بخلاف الشاذ ففيه مخالفة لمن هو أولى لأن راويه لم يضبطه رغم كونه ثقة وسببه الوهم الذي أدى إلى المخالفة، فلا يعارض الأولى.

الوجه الثالث: على فرض التسليم بأن الشاذ غير صحيح فاعتبار شرط نفي الشذوذ فيه نظر للاستغناء عنه بشرط الضبط، لأن الأصل أنه حفظ ما روي حتى يتبين خلافه.

ويناقش أيضا بأنه: هنا سار على طريقة الفقهاء في الحكم بالصحة إلى أن يظهر سبب للرد، لكن طريقة المحدثين في المبالغة في الاحتياط والمزيد من التفتيش للحديث، وسلامته من العلل الظاهرة والخفية القادحة ، وسلامته من المخالفة النادرة للأرجح قبل الحكم عليه بالصحة ونسبته للرسول ﷺ التي هي غاية أهل الحديث.

---

(١) النكت الوفية ١/ ٨٢ .

الوجه الرابع: أن الشذوذ يقدح في الاحتجاج(وهو سبب للترك عملا) لا في التسمية (بجواز إطلاق شاذ صحيح) لأن اشتراط نفي الشذوذ يقضي بالصحة ، وعدم اشتراط نفي الشذوذ يأتي بالاحتمال(الصحة وعدمها) فيكون سبب للترك لكن لا مانع من اطلاق الوصف بالصحة.

ويناقش بأنه مجرد وجود الاحتمال يمتنع معه الوصف بالصحة، كما أشار إليه الامام البقاعي: "أن مرادهم بالصحيح الذي يجب العمل به، أو أنهم حكموا على الشاذ بالوهم فصار ضعيفا حكما لتحقيق مظنة الضعف فيه."

الوجه الخامس: الإشارة إلى كون الحافظ ابن الصلاح وقع في التناقض بين آرائه، فكيف يشترط نفي الشذوذ في الصحيح ثم بعد ذلك يقول بترجيح رواية الوصل دائما على رواية الارسال حتى لو كان رواة الارسال أحفظ أو أكثر.

أو أن الحافظ ابن الصلاح لا يرى اشتراط نفي الشذوذ أصلا في الصحيح، وإنما نقل كلام المحدثين في ذلك

ويناقش ذلك بأن : الحافظ ابن الصلاح قد اختار في تعارض الوصل والارسال مذهب الفقهاء في تقديم الوصل دائما.

أما كون ابن الصلاح لا يرى اشتراط نفي الشذوذ أصلا في الصحيح، وإنما نقل كلام المحدثين في ذلك، فيدفعه ذكر اشتراطه (نفي الشذوذ في حد الصحيح).

السادس: موقف الحافظ السخاوي من تسمية ما يجمع الشروط الثلاثة صحيحا ثم إن ظهر شذوذ أو علة رده فشاذ، أوضح أنه من باب

طلب الراحة:" وهو استرواح حيث يحكم على الحديث بالصحة قبل الإمعان في الفحص تتبع طرقه التي يعلم بها الشذوذ والعلة نفيا وإثباتا فضلا عن أحاديث الباب كله التي ربما احتيج إليها في ذلك ، وربما تطرق إلى التصحيح متمسكا بذلك من لا يحسن فالأحسن سد هذا الباب.

فهو يرى أن في ترك اشتراط انتفاء الشذوذ أصلا سوف يفتح الباب واسعا أمام غير المؤهلين لتصحيح الاحاديث وتعليلها فيتجاسرون على ذلك بمجرد النظر الى الشروط الثلاثة دون الإمعان في الفحص بتتبع الطرق، فالأفضل سد هذا الباب، واعتبار الشروط الخمسة للصحيح درأ للمفسدة.

* * * * * *

المطلب الثاني

هل يسمى الشاذ صحيحا؟

من التعريفات السابقة للشاذ نجد أن من اعتبر الشذوذ بالمعنى اللغوي وهو مطلق التفرد سواء كان من الثقة كما هو ظاهر تعريف الحاكم، أو مطلق تفرد الراوي ثقة أو غير ثقة كما هو ظاهر تعريف الخليلي فيكون الوصف بالشذوذ مع الصحة لا منافاة بينهما لأن المراد التنصيص على التفرد والغرابة فيطلق قوله "صحيح شاذ " وهو يساوي " صحيح غريب" فقد يرد لفظ الشاذ في نصوص بعض الأئمة، مثل الخليلي، والحاكم والبيهقي في غير ما ذكروا من المعنى، ألا وهو مجرد الغرابة، فكما يقال هذا حديث غريب صحيح يقال هذا شاذ صحيح، ومعنى الشاذ هنا غريب فقط .

فالشذوذ عند الحاكم، والخليلي ليس وصفاً مناقضاً للصحة، بل هو عبارة عن وصف الحديث بالتفرد بأصلٍ لا متابع له فيه، بغض النظر عن قبوله أو رده.

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى هذا فيما نقله عنه الإمام السخاوي :

"والحاصل كما قال الشيخ من كلامهم إن الخليلي يسوي بين الشاذ والفرد المطلق فيلزم على قوله أن يكون في الشاذ الصحيح وغير الصحيح فكلامه أعم وأخص منه كلام الحاكم لأنه يخرج تفرد غير الثقة ويلزم على قوله أن يكون في الصحيح الشاذ وغير الشاذ بل اعتمد ذلك في صنيعه حيث ذكر في أمثلة الشاذ حديثا أخرجه البخاري في صحيحه من الوجه الذي حكم عليه بالشذوذ[١]

وأخص منه كلام الشافعي لتقييده بالمخالفة مع كونه يلزم عليه ما يلزم على قول الحاكم لكن الشافعي صرح بأنه مرجوح وإن الرواية الراجحة أولى، وهل يلزم من ذلك عدم الحكم عليه بالصحة محل توقف أشير إليه في الكلام على الصحيح، وإنه يقدح في الاحتجاج لافي التسمية ويستأنس لذلك

(١) حديث أنس بن مالك – رضي الله تعالى عنه – قال: "كان منزلة قيس بن سعد – رضي الله عنه – من النبي – ﷺ – بمنزلة صاحب الشرطة من الأمير" قال الحاكم: "هذا الحديث شاذ، فإن رواته ثقات وليس له أصل عن أنس – رضي الله تعالى عنه – ولا عن غيره من الصحابة – رضي الله تعالى عنهم – بإسناد آخر" معرفة علوم الحديث ص ١٨٦ وأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاحكام ١٢– باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوق حديث ٧١٥٥، وأخرجه الإمام الترمذي في سننه: كتاب المناقب : باب في مناقب قيس بن سعد بن عبادة حديث ٣٨٥٠، وقال الترمذي بعده: "هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأنصاري".

بالمثال الذي أورده الحاكم مع كونه في الصحيح فإنه موافق على صحته إلا أنه يسميه شاذا ولا مشاحة في التسمية، ولكن رد ابن الصلاح ما قالا أي الحاكم والخليلي بفرد الثقة المخرج في كتب الصحيح المشترط فيه نفي الشذوذ لكون العدد غير شرط فيه على المعتمد بل الصحة تجامع الغرابة " [1].

ونجد أن الإمام ابن حجر نازع في ترك تسميته صحيحا مع وقف العمل به

وقال الإمام الزركشي: "بل قسم بعضهم الشاذ إلى ثلاثة أقسام: صحيح، وحسن وضعيف؛ لأن المنفرد إن كان ثقة فصحيح وإن كان غير ثقة فحسن وإلا فضعيف" [2].

أما الشاذ بالمعنى الاصطلاحي وهو تفرد مقبول الرواية مع المخالفة لمن هو أولى منه ، فهو بذلك من أقسام الضعيف المردود فلا يسمى صحيحا للمنافاة بين الصحة والضعف .

* * * * * *

(١) النكت لابن حجر ١٣٢/٢ – فتح المغيث ٢٤٧/١ .

(٢) نكت الزركشي ١٤٠/٢ .

المبحث الرابع

علاقة الحديث الشاذ بغيره من الأنواع الحديثية

المطلب الأول

العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة

مفهوم زيادة الثقة:

قال الخطيب البغدادي: " خبر العدل إذا انفرد برواية زيادة فيه لم يروها غيره" (١).

وقال الحاكم:" معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راو واحد" (٢).

وقال ابن رجب: "أن يروي جماعة حديثا واحدا بإسناد واحد ومتن واحد فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة" (٣) .

وقال ابن حجر: الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة إنما هو زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم، أما الزيادة الحاصلة من بعض الصحابة على صحابي آخر إذا صح السند إليه فلا يختلفون في قبولها كحديث أبي هريرة – رضي الله عنه – الذي في الصحيحين في قصة آخر من يخرج من النار، وإن الله تعالى يقول له – بعد أن يتمنى ما يتمنى – لك ذلك ومثله معه، وقال أبو سعيد الخدري: "أشهد لسمعت رسول الله –

(١) الكفاية ٢/٢٤٥ .

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١٩٧.

(٣) شرح علل الترمذي ٢/٦٣٥ .

صلى الله عليه وسلم – يقول: لك ذلك وعشرة أمثاله " [1]، وإنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ حيث يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه، كمالك عن نافع عن ابن عمر – رضي الله عنهما – إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذلك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها، فتفرد واحد عنه بها دونهم مع توفر دواعيهم على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي ريبة توجب التوقف عنه. " [2].

ومن الأقوال السابقة يمكن صياغة مفهوم زيادة الثقة : ما ينفرد بزيادتها بعض الرواة الثقات من التابعين فمن بعدهم بزيادة في حديث لم يذكرها غيرهم من الرواة سواء أكانت في السند أو المتن أو فيهما ، ولا يدخل فيها ما ذكره الصحابة من زيادات فإنها مقبولة بلا خلاف.

وتنقسم الزيادة إلى زيادة في السند: وهي أن يزيد الثقة راو في سند الحديث لم يزده غيره من الثقات، وهذا الراوي ليس مقرونا وإنما ينفرد بطبقة.

والزيادة في المتن: هي أن يتفرد الثقة بزيادة لفظة أو جملة في متن الحديث لا يرويها غيره، وهي المقصودة بزيادة الثقات.

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: كتاب الآذان : باب فضل السجود ١/١٦٠ حديث رقم ٨٠٦ ، وكتاب التوحيد: باب قول الله تعالى: {وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة} ٩/ ١٢٨ حديث رقم ٧٤٣٨ ، والإمام مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان: باب: معرفة طريق الرؤية ١/ ١٦٣ حديث رقم ١٨٢ .

(٢) النكت لابن حجر ٢/ ١٦٨-١٦٩ .

ويشترط في تحقق معنى الزيادة: ١- أن تكون صادرة من ثقة فلا تقبل الزيادة من الضعيف، ٢- مقارنة الروايات حتى يعرف الزائدة من الناقصة.

حكم زيادة الثقات:

قسم الحافظ ابن الصلاح زيادة الثقات من حيث القبول والرد إلى ثلاثة أقسام:

"**أحدها:** أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ.

الثاني: أن لا يكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلا، فهذا مقبول، وقد ادعى الخطيب فيه اتفاق العلماء عليه وسبق مثاله في نوع الشاذ.(١)

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين، مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث" (٢).

ويتبين لنا من هذا التقسيم أن الحافظ ابن الصلاح قسم الزيادة إلى :

زيادة مقبولة: وهي ما سلمت من المخالفة والمنافاة، تفرد بها ثقة .

(١) أراد الحافظ ابن الصلاح الإحالة إلى ما ذكره من أمثلة الأفراد الصحيحة كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته (انظر مقدمة ابن الصلاح ص ١٦٥).

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص ١٧٨.

وزيادة مردودة: وهي ما فيها مخالفة ومنافاة لما رواه الثقات، كما سبق في الشاذ فالمخالفة وردت في الشاذ، وزاد المنافاة هنا معها. فأطلق على الزيادة التي ثبت ضعفها للمخالفة والمنافاة الشذوذ.

وزيادة توقف فيها: وهي زيادة لفظة في الحديث لم يذكرها سائر الرواة، وهي مرتبة بين الاثنتين، تشبه الأول المردود من حيث إن ما رواه الجماعة عام، وما رواه المنفرد المردود بالزيادة مخصوص، وفي ذلك مغايرة في الصفة، ونوع من المخالفة يختلف به الحكم، وتشبه الثاني المقبول من حيث إنه لا منافاة بينهما. مثاله حديث: ((جعلت لنا الأرض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا)). فهذه الزيادة تفرد بها أبو مالك الأشجعي . وسائر الروايات لفظها: (وجعلت لنا الأرض مسجدا وطهورا) [١]

قال الإمام النووي" والصحيح قبول هذا الأخير[٢] (على مذهبه في قبول الزيادة مطلقا).

وقال الإمام الزركشي:" لا معنى لتوقفه في حكم هذا القسم الثالث فإنه موضع مسألة زيادة الثقة، وفيها الخلاف المشهور، ولهذا قال النووي فيها الصحيح قبوله" [٣].

وقد تعقب الزركشي تقسيم ابن الصلاح للزيادة بقوله: "هذا التقسيم ليس على وجهه فإن الأول والثاني لا مدخل لهما في زيادة الثقة بحسب الاصطلاح؛ فإن المسألة مترجمة بأن يروي الحديث جماعة ويتفرد بعضهم

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/ ٣٧١ حديث رقم ٥٢٢ عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان .

(٢) تدريب الراوي ١/ ٢٤٧ .

(٣) نكت الزركشي ٢/ ١٩٥.

بزيادة فيه، والقسمان قد فرضهما في أصل الحديث لا في الزيادة فيه، وإنما هما قسما الشاذ بعينه على ما ذكره هناك فلا معنى لتكراره، وإدخاله مسألة في أخرى، فإن لاحظ أصل التفرد من حيث هو فليس الكلام فيه" (١).

العلاقة بين الشاذ وزيادة الثقة:

وبالنظر إلى تقسيم ابن الصلاح للشاذ، وتقسيمه لزيادات الثقات نجد أن: هناك علاقة وثيقة بين النوع الأول من الشاذ وهو الفرد المخالف ، وكذا تعريف الحافظ ابن حجر ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه، وبين زيادة الثقة المردودة، من حيث أن كل من راوي الشاذ، والزيادة المردودة كلاهما ثقة، ومن حيث الحكم: كلاهما مردود، ومن حيث السبب: كلاهما "وهم"، "وخطأ" وقع للراوي الثقة.

ونخلص من ذلك: إلى أن الشاذ هو الاسم الثاني للزيادة المنافية المردودة.

أما الحافظ ابن حجر في تناوله لزيادة الثقات قال :

" وزيادة راويهما، أي: الصحيح والحسن، مقبولة، ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق ممن لم يذكر تلك الزيادة؛ لأن الزيادة:

١ – إما أن تكون لا تنافي بينها وبين رواية من لم يذكرها؛ فهذه تقبل مطلقا؛ لأنها في حكم الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه غيره.

(١) المصدر السابق ١٨٩/٢ .

٢ – وإما أن تكون منافية، بحيث يلزم من قبولها رد الرواية الأخرى؛ فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها؛ فيقبل الراجح ويرد المرجوح، واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا، من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذا، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه، والعجب ممن أغفل ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح، وكذا الحسن! والمنقول عن أئمة الحديث المتقدمين: كعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم، اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها، ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول الزيادة، وأعجب من ذلك إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول زيادة الثقة، مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك، فإنه قال –في أثناء كلامه على ما يعتبر به حال الراوي في الضبط ما نصه–: ويكون إذا شرك أحدا من الحفاظ لم يخالفه، فإن خالفه فوجد حديثه أنقص كان في ذلك دليل على صحة مخرج حديثه. ومتى خالف ما وصفت أضر ذلك بحديثه، انتهى كلامه، ومقتضاه أنه إذا خالف فوجد حديثه أزيد أضر ذلك بحديثه، فدل على أن زيادة العدل عنده لا يلزم قبولها مطلقا، وإنما تقبل من الحفاظ، فإنه اعتبر أن يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحفاظ، وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلا على صحته؛ لأنه يدل على تحريه، وجعل ما عدا ذلك مضرا بحديثه؛ فدخلت فيه الزيادة؛ فلو كانت عنده مقبولة مطلقا لم تكن مضرة بحديث صاحبها. فإن خولف بأرجح منه: لمزيد ضبط، أو كثرة

عدد، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات، فالراجح يقال له: "المحفوظ". ومقابله، وهو المرجوح، يقال له: "الشاذ" (١).

ومن مقارنة كلام الحافظ ابن الصلاح، وكلام الحافظ ابن حجر حول زيادة الثقة نجد أن هناك منظوران في قبول الزيادة وردها:

الأول : منظور المخالفة والمنافاة، وهو طريقة الفقهاء والأصوليين، وهو ما مال إليه الحافظ ابن الصلاح، وهو لقبول الزيادة لا بد من عدم المخالفة والمنافاة بينها وبين الأصل، الأمر الذي أدى إلى إشكال الحافظ ابن حجر عليه بقوله" واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة مطلقا، من غير تفصيل، ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذا، ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة من هو أوثق منه.

والعجب ممن أغفل ذلك منهم، مع اعترافه باشتراط انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح، وكذا الحسن!" (٢)

ويقول الإمام البقاعي: "إن ابن الصلاح خلط هنا طريقة المحدثين بطريقة الأصوليين، فإن للحذاق من المحدثين في هذه المسألة نظرا لم يحكه، وهو الذي لا ينبغي أن يعدل عنه، وذلك أنهم لا يحكمون فيها بحكم مطرد، وإنما يديرون ذلك على القرائن". (٣)

---

(١) نزهة النظر ص ٣٤-٣٥.

(٢) نزهة النظر ص ٣٤ .

(٣) النكت الوفية ١/٤٢٦ .

وفسروا المنافاة: بتعذر الجمع بين الروايتين، أو يلزم من قبول إحداهما رد الأخرى، ولهذا ظهر قيد تعذر الجمع بين الروايتين في بيان الشذوذ المشترط نفيه في الصحيح، قال السخاوي: "فسروا الشذوذ المشترط نفيه هنا بمخالفة الراوي في روايته من هو أرجح منه، عند تعسر الجمع بين الروايتين" (١) .

الثاني منظور الترجيح بالقرائن، وهو طريقة نقاد الحديث المتقدمين وهو ما اختاره الحافظ ابن حجر، يقول الحافظ العلائي(٢) : "ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص. وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن الذي أكثر من الطرق والروايات. ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده. والله أعلم" (٣)

ونخلص مما سبق إلى:

أن زيادات الثقات فيها ما يصدق عليه الشاذ والمنكر، هذا على رأي ابن الصلاح وغيره، أو الشاذ وحده على رأي الآخرين من المتأخرين. ولذلك نرى الحافظ ابن حجر يصرح بوجود علاقة وثيقة بين الشاذ وزيادة

---

(١) فتح المغيث ٣٠/١ .

(٢) الإمام البارع صلاح الدين خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي، أبو سعيد ، قال العراقي :"لم يخلف بعده مثله"، من أشهر مؤلفاته جامع التحصيل في أحكام المراسيل توفي سنة ٧٦١هـ (الدرر الكامنة ٩٠/٢).

(٣) نقله عنه الحافظ ابن حجر في النكت ١٨٨/٢ .

الثقة، حيث يقول تعليقا على ابن الصلاح في مبحث تعارض الوصل والإرسال:

"وهنا شيء يتعين التنبيه عليه وهو: أنهم شرطوا في الصحيح أن لا يكون شاذا، وفسروا الشاذ بأنه ما رواه الثقة فخالفه من هو أضبط منه أو أكثر عددا، ثم قالوا : تقبل الزيادة من الثقة مطلقا، وبنوا على ذلك أن من وصل معه زيادة، فينبغي تقديم خبره على من أرسل مطلقا، فلو اتفق أن يكون من أرسل أكثر عددا أو أضبط حفظا أو كتابا على من وصل أيقبلونه أم لا؟ أم هل يسمونه شاذا أم لا؟ لا بد من الإتيان بالفرق أو الاعتراف بالتناقض، والحق في هذا أن زيادة الثقة لا تقبل دائما، ومن أطلق ذلك عن الفقهاء والأصوليين فلم يصب. وإنما يقبلون ذلك إذا استووا في الوصف ولم يتعرض بعضهم لنفيها لفظا ولا معنى" (١) .

وهنا حاول الحافظ ابن حجر أن يجيب عن ذلك التناقض بأن الذين يشترطون في الصحيح أن لا يكون شاذا هم المحدثون، والذين يقبلون الزيادات التي قد تكون شاذة عند المحدثين هم أهل الفقه والأصول(٢).

* * * * * *

(١) النكت لابن حجر ٢/٩٣ ، وذلك على مذهب ابن الصلاح في ترجيح الوصل على الارسال مطلقا متابعا مذهب الفقهاء والاصوليين.

(٢) زيادة الثقة في كتب المصطلح للدكتور حمزة بن عبد الله المليباري ص ٨ .

المطلب الثاني

العلاقة بين الحديث الشاذ والمنكر

تعريف المنكر: لغة اسم مفعول، وفعله: أنكره بمعنى جحده أو لم يعرفه، وأنه يقابل المعروف [١]

في الاصطلاح:

١- تعريف الحافظ البرديجي[٢] للمنكر: "هو الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه، وكذا أطلقه كثيرون"[٣] .

قال الإمام ابن رجب تعليقا على كلام البرديجي:" وهذا كالتصريح بأن كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر... وأما تصرف الشيخين(البخاري ومسلم) والأكثرين فيدل على خلاف هذا، وإن ما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه، وليس له علة فليس بمنكر. فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان. والإمام أحمد، والبرديجي، وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ كما حكاه الحاكم، وأما الشافعي وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الرواية، ولم يخالفه غيره فليس بشاذ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى" [٤].

---

(١) القاموس المحيط ٤٨٧/١ ويراجع لسان العرب٢٣٤/٥ وتاج العروس٢٨٧/١٤.

(٢) الإمام الثبت أبو بكر أحمد بن هارون بن روح ، نسبته إلى برديج مدينة بأذربيجان قال الدارقطني : ثقة جبل توفي سنة ٣٠١هـ(تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٤٦ ، معجم البلدان ١/ ٣٧٨).

(٣) تدريب الراوي ٢٣٨/١ .

(٤) شرح علل الترمذي ٦٥٣/٢-٦٥٩ مختصرا .

ويتبين من كلام البرديجي أن المنكر كان يطلق على تفرد الثقة بمتن لا يعرف إلا من جهته، وليس له متابع أو شاهد فإن وجد له زال عنه وصف الانكار.

ولهذا قال الحافظ ابن الصلاح" وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث " (١) .

وتعقب هذا الإمام ابن حجر:" قلت: وهذا ينبغي التيقظ له، فقد أطلق الإمام أحمد والنسائي وغير واحد من النقاد لفظ المنكر على مجرد التفرد، لكن حيث لا يكون المتفرد في وزن من يحكم لحديثه بالصحة بغير عاضد يعضده" (٢).

ويتضح لنا من هذا: أن المتقدمين قد توسعوا في اطلاق لفظ " المنكر" على ما تفرد به الراوي سواء كان ثقة أم ضعيفا خالف أم لم يخالف. أما تفرد الضعيف، أو مخالفته لمن هو أولى فواضح، وأما تفرد الثقة دون مخالفة، أو مع المخالفة للأحفظ أو الأضبط فهو على الاطلاق اللغوي للفظ منكر(كونه مجهولا لهم أو لا يعرف) وهذا مع عدم وجود متابع أو شاهد للمتن، فإذا وجد المتابع فقد زال الإنكار، لأن الحكم بالنكارة التي توجب الرد أو الضعف على مطلق التفرد لم يقل به أحد من العلماء.

ولهذا فقد تابع الإمام ابن الصلاح المتقدمين على تسويتهم بين الشاذ والمنكر وذكر أنهما بمعنى (أي واحد) ، ونجد في تعريفه المنكر فصله على قسمين كما في الشاذ.

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٨٠.

(٢) النكت لابن حجر ١٥٢/٢.

٢- تعريف الإمام ابن الصلاح للمنكر:" المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعناه، مثال الأول وهو المنفرد المخالف لما رواه الثقات، ومثال الثاني وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده " (١) .

وعليه فهذين القسمين: يطلق عليهما شاذ ومنكر عند الحافظ ابن الصلاح.

٣- تعريف المنكر عند الحافظ ابن حجر فهو على قسمين أيضا:

الأول : " وأما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ أو المضعف في بعض مشايخه دون بعض بشيء لا متابع له ولا شاهد فهذا أحد قسمي المنكر الذي يوجد في إطلاق كثير من أهل الحديث " (٢). وقال أيضا: " والثالث المنكر على رأي من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة، وكذا الرابع والخامس فمن فحش غلطه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه فحديثه منكر" (٣)

ويعني به تفرد الضعيف الذي لا يحتمل تفرده، وهو القسم الثاني عند الإمام ابن الصلاح.

والثاني: "إن وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يقال له المعروف ومقابله يقال له المنكر. (٤) قال:" وهو المعتمد على رأي الأكثرين" (٥) .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ص ٨٠-٨٢ .

(٢) النكت لابن حجر ٢/١٥٢-١٥٣.

(٣) نزهة النظر ص ٤٥ .

(٤) نزهة النظر ص ٣٥-٣٦ .

(٥) النكت لابن حجر ٢/ ١٥٣ .

ويعني به أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفا لمن هو أولى منه، وهو بذلك يفارق الشاذ الذي راويه ثقة. يدل عليه " قوله (وإن وقعت المخالفة) لراوي الصحيح والحسن، (مع الضعف) بأن كان الراوي المخالف ضعيفا لسوء حفظه أو جهالته، أو نحوهما" (١) .

قال الحافظ ابن حجر: "وعرف بهذا أنّ بين الشاذ والمنكر عموماً وخصوصاً من وجه لأن بينهما اجتماعاً في اشتراط المخالفة وافتراقا في أن الشاذ راويه ثقة أو صدوق والمنكر راويه ضعيف وقد غفل من سوى بينهما"(٢).

العلاقة بين الشاذ والمنكر: يتبين لنا مما سبق:

أن المتقدمين لم يفرقوا في الاطلاق بين الشاذ والمنكر فهما بمعنى واحد، فهم يطلقون لفظ المنكر على تفرد الثقات مما ينقدح فيه الريبة، وعلى مخالفة الثقات للأولى منهم حفظا، وضبطا، وعددا، ويندر استعمالهم لفظ شاذ ويقولون "غير محفوظ أو خطأ"، وأشار إلى هذا الحافظ ابن الصلاح" وإطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث".

ونبه الحافظ ابن حجر إلى وجوب التيقظ لهذا الأمر، خاصة عند النقل عنهم.

أما التفريق بين الشاذ والمنكر في الاصطلاح أول من فرقهم الحافظ ابن حجر، وجعل لكل واحد منهما اصطلاح خاص به يندرج تحته أفراد

(١) شرح نخبة الفكر للقاري ص ٣٣٧.

(٢) نزهة النظر ص ٣٥ .

خاصة ، لكن بينهما اجتماعا ، وافتراقا: يجتمعان في اشتراط المخالفة، ويفترقان في أن الشاذ راويه ثقة، أو صدوق والمنكر راويه ضعيف وهو الذي استقر عليه هذا الاصطلاح عند المتأخرين.

قال الإمام البقاعي: "فالمنكر بمعنى الشاذ، ليس كذلك، بل كل منهما اسم لشيء مخصوص، فالشاذ: اسم لما خالف فيه الثقة من هو أوثق منه، أو تفرد به الخفيف الضبط. والمنكر: اسم لما خالف فيه الضعيف، أي الذي ينجبر إذا توبع، أو تفرد به الأضعف، أي: الذي لا ينجبر وهيه بمتابعة مثله"(١).

فائدة التفريق بين المنكر والشاذ:

تظهر فائدة التفريق بينهما في اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح، والحسن: حيث اختصاص الشذوذ بتفرد المقبول(الثقة أو الصدوق) مع مخالفته لمن هو أولى منه، كما عرفه الحافظ ابن حجر وهو أدق التعاريف، ويكون الإمام الشافعي أول من نبه على هذه الصورة؛ لأن :

راوي الصحيح هو الثقة تام الضبط.

وراوي الحسن هو العدل خفيف الضبط .

أما الراوي الضعيف بتفرده لا يدخل في الحديث المقبول إلا بانجباره بالمتابعات والشواهد، فإذا كان من حاله الانجبار لا يدخل في الصحيح والحسن لذاته، فمن الأولى تفرده (أي الضعيف) مع المخالفة، ولهذا فرق الحافظ ابن حجر بين الشاذ والمنكر، وخص الشاذ بتفرد الثقة مع المخالفة، والمنكر بتفرد الضعيف مع المخالفة.

---

(١) النكت الوفية ٤٦٧/١.

المطلب الثالث

العلاقة بين الحديث الشاذ والمعلل

أولا: بيان مفهوم العلة:

الحديث المعل: "هو ما كان خبر ظاهره السلامة اطلع فيه على قادح" (١).

"والعلة عبارة عن سبب غامض خفي قادح في الحديث مع أن الظاهر السلامة منه. وتتطرق إلى الإسناد الجامع لشروط الصحة ظاهرا،، وتدرك بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، والطريق إلى معرفته جمع طرق الحديث والنظر في اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم فيقع في نفس العالم العارف بهذا الشأن أن الحديث معلول، فيغلب على ظنه ذلك، فيحكم بعدم صحته، أو يتردد فيتوقف فيه إذا تساوت الطرق عنده.

وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها وأشرفها ولا يقوم به إلا من رزقه الله فهما ثاقبا، وحفظا واسعا، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون أي بمعرفتها، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن، كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل والبخاري، والدارقطني، وأبي حاتم، وأبي زرعة، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي وأمثالهم. قال الحاكم: وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل والحجة في التعليل عندنا بالحفظ والفهم والمعرفة لا غير"(٢).

---

(١) النكت الوفية ١/٥٠١ .

(٢) مقدمة ابن الصلاح ص٩٠-٩١، تدريب الراوي ١/٢٥١-٢٥٣.

ثانيا: العلاقة بين الشاذ والمعلل:

مما سبق لنا عرضه في دراسة الشاذ نجد أن هناك اتجاهين في علاقته بالحديث المعل:

الاتجاه الأول: التفريق بينهما، وهو ما ذكره الإمام الحاكم بأن الفرق أن الشاذ لا يقدر على إقامة الدليل لشذوذه ، وأما المعلل فإنه قد وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه. قال الحاكم " ويغاير المعلل بأن ذلك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك."(١)

قال ابن حجر:" وبقي من كلام الحاكم: وينقدح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك، قال: وهذا القيد لا بد منه، قال: وإنما يغاير المعلل من هذه الجهة، قال: وهذا(أي الشاذ) أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة الحديثية.

قال السيوطي : " ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف ". أي الحديث الشاذ

والاتجاه الثاني: لا فرق بين الشاذ والمعلل، لأن الشاذ نوع من أنواع العلة فكما أن العلة تدرك بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، كذلك الشاذ هو ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه بوجه من وجوه الترجيح.

---

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ١٨٣ ، مقدمة ابن الصلاح ص ٧٧ .

ولهذا أشكل تحرير الفرق بين الشاذ والمعلل، فنجد أن التفرد والمخالفة مظنة لوجود الخطأ والوهم من الراوي، ولكن لا يحكم بالصواب أو الخطأ إلا بعد النظر في اختلاف الرواة وضبطهم، واتقانهم، والمقارنة بين الروايات، والترجيح بينها بوجوه الترجيحات الكثيرة عند المحدثين، فيغلب على ظنهم وجود العلة فيحكمون بعدم صحته، أو يتوقفون.

ومثل هذا الأمر في الشاذ فإن تفرد الثقة ومن خف ضبطه، مع المخالفة للأرجح (بوجه من وجوه الترجيحات) فالراجح: هو المحفوظ، والمرجوح: هو الشاذ قد ترجح فيه خطأ الراوي بقرينة من وجوه الترجيح. وهو أغمض أنواع العلة وأدقها.

فإن قيل اذا كان الشاذ يندرج تحت المعلل فيكون اشتراط نفي الشذوذ، والعلة في الصحيح نوع تكرار؟

والجواب عنه: أن اشتراط نفي الشذوذ مرتبط أكثر بشرط الضبط قبله، لأن ملكة الضبط في موافقة الثقات غالبا بالنسبة لجملة أحاديث الراوي، إلا أنه قد يحتمل أن يقع منه وَهْمٌ في بعض ما يرويه، لذلك صرحوا بنفي الشذوذ (المخالفة النادرة) الذي يحقق ويؤكد ضبط الراوي لهذا الحديث بعينه[1].

(١) الاتجاهات العامة للاجتهاد، ومكانة الحديث الأحادي الصحيح فيها نور الدين عتر ص٤٤ .

وهو ما ذكرناه من إشارة الإمام الزركشي إليه سابقا في" هل يغني اشتراط الضبط عن اشتراط نفي الشذوذ ؟".قوله:" ومتى خالفهم نادرا ولو في حديث واحد كانت مخالفته شذوذا " [1]

كما أن الحديث يعلل بوجوه أخرى غير التفرد والمخالفة[2].

(١) راجع ص ٣٧ من البحث

(٢) ذكر الدكتور ماهر الفحل في تحقيقه لمقدمة ابن الصلاح في نوع المعلل: من أمثلة ما وقعت العلة في إسناده من غير قدح في المتن ص ١٨٩ بالهامش إشارة إلى ما هو موجود في النسخة (جـ) زيادة نصها (وعند هذا يظهر أن المعلل ليس من قبيل نوع الشاذ المقدم ذكره، فإن الشاذ يحكم برده بمجرد الشذوذ من غير توقف على بيان وجه الصواب، والعلة التي هي جهة الخطأ، والمعلل يبين فيه العلة التي هي جهة الخطأ ويوضح فيه وجه الصواب في الحديث، كما في المثال الذي أوردناه" .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذه الدراسة التأصيلية للحديث الشاذ نستخلص أهم النتائج :

١) تعددت وتنوعت تعريفات الأئمة للحديث الشاذ، والذي استقر عليه الاصطلاح عند أهل الحديث ما عرف به الإمام الشافعي، وتابعه الحافظ ابن حجر، ولا بد فيه من قيدي التفرد والمخالفة للأولى.

٢) الشاذ عند الحاكم من أقسام المردود، وهو تفرد الثقة بأصل لا متابع له وينقدح في النفس أنه خطأ ولا يقدر على إقامة الحجة على دعواه، وهو أدق من المعلل عنده.

٣) الشاذ عن الخليلي تفرد الشيوخ ممن هم دون الأئمة الحفاظ ويثير ذلك التفرد في قلب الناقد ريبة حول ضبط الراوي المتفرد، خاصة إن كان غير ثقة .

٤) الشاذ عند ابن الصلاح قسمان: الفرد المخالف وهو بذلك يوافق الإمام الشافعي في التقييد بالتفرد والمخالفة لمن هو أولى، والثاني: الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذُ من النكارة والضعف. (تفرد الضعيف الذي لا يحتمل تفرده) وهو بذلك مساو للمنكر.

٥) الشاذ من أنواع الضعيف، ولا يحتج به، لترجح خطأ الثقة ووهمه، ولا يعتبر به في المتابعات ولا الشواهد، فلا يصلح أن يكون متابعا- بفتح الباء-، ولا متابعا- بكسر الباء- ؛ لأنه قوي فيه جانب الرد لثبوت خطأ راويه.

٦) الصور التي وصفها الأئمة بالشذوذ، وحكموا عليها بالرد وعدم الاحتجاج:

i) تفرد الثقة مع مخالفته للأولى بوجه من وجوه الترجيح، وهو ما ذهب إليه الشافعي، وابن الصلاح في أحد قسميه ، وابن حجر.

ii) تفرد الثقة بأصل لا متابع له، وينقدح في النفس أنه غلط ولا يقدر على إقامة الدليل عليه، وهو ما ذهب إليه الحاكم.

iii) تفرد الشيوخ (من دون الأئمة الحفاظ) بما لا أصل له ويثير ذلك التفرد ريبة حول ضبط الراوي المتفرد، وهو ما ذهب إليه الخليلي.

iv) تفرد الراوي الذي ليس فيه من الثقة الضبط ما يقع جابرا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف(وهذه الصورة مساوية للمنكر). وهو ما ذهب إليه ابن الصلاح في أحد قسميه للشاذ .

٧) ينقسم الشاذ إلى شاذ في السند، وشاذ في المتن، وشاذ في السند والمتن.

٨) غموض مفهوم الشاذ يرجع إلى أمور ثلاثة: الأول المخالفة النادرة من الثقات والتي تحتاج في كشفها إلى المعرفة التامة بمتون الأحاديث، وطرقها التي هي من خصائص الأئمة الجهابذة. والثاني: اعتبار ظاهر عبارتي الإمامان الحاكم، والخليلي من تفرد الثقة مطلقا، وتفرد الراوي مطلقا لدخول الأفراد الصحاح تحتها، ثم يكون الوصف بالشذوذ الذي يفيد الضعف، الثالث : أن الأئمة المتقدمين لم يفرقوا في الاطلاق بين الشاذ والمنكر فهما بمعنى واحد، فهم يطلقون لفظ المنكر على تفرد الثقات مما ينقدح فيه الريبة، وعلى مخالفة الثقات للأولى منهم حفظا،

وضبطا، وعددا، ويندر استعمالهم لفظ شاذ ويقولون "غير محفوظ أو خطأ".

٩) الوصف بالصحة عند المحدثين يطلق عند تحقق الشروط الخمسة مجتمعة من اتصال السند وعدالة الرواة وتمام الضبط والسلامة من الشذوذ والسلامة من العلة القادحة، وكل شرط معتبر بنفسه.

١٠) الغرض والهدف من اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح هو التأكيد على أن الثقة قد ضبط كل حديث بعينه، ووصف الحديث بالصحة يشمل أنه سالما حتى من مخالفة الثقة النادرة للحفاظ المتقنين.

١١) الشاذ بالمعنى الاصطلاحي(التفرد مع المخالفة) لا يسمى صحيحا للمنافاة بين الصحة والضعف، أما الشاذ بالمعنى اللغوي (الانفراد أو مطلق التفرد) ليس وصف مناقض للصحة فيجوز إطلاق صحيح شاذ وهو يساوي صحيح غريب، وهو ما ورد في نصوص بعض الأئمة مثل الحاكم، والخليلي، والبيهقي، فأرادوا مجرد الوصف بالغرابة وهو لا ينافي الصحة.

١٢) نازع الحافظ ابن حجر في ترك تسمية الشاذ صحيحا، واعتبره من باب صحيح وأصح ، وغاية ما فيه رجحان رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحة، ومال إلى تسميته صحيح مع وقف العمل به، وهو متعقب عليه بأن وجه المرجوحية في الشاذ ثبوت خطأ الثقة ووهمه بمخالفته للأرجح بالقرائن الدالة على ذلك، وهو ما يمتنع معه الوصف بالصحة.

١٣) ترك اشتراط انتفاء الشذوذ أصلا سوف يفتح الباب واسعا أمام غير المؤهلين لتصحيح الاحاديث وتعليلها فيتجاسرون على ذلك بمجرد النظر الى الشروط الثلاثة دون الإمعان في الفحص بتتبع الطرق، فالأفضل سد هذا الباب، واعتبار الشروط الخمسة للصحيح درأ للمفسدة.

١٤) بين الشاذ وزيادة الثقة علاقة نوع تحت جنس لكون الشاذ الاسم الثاني للزيادة المنافية المردودة .

١٥) منظور المخالفة والمنافاة، وهو طريقة الفقهاء والأصوليين، وهو ما مال إليه الحافظ ابن الصلاح، وهو المعبر عنه بتعذر الجمع بين الروايتين.

١٦) منظور الترجيح بالقرائن، وهو طريقة نقاد الحديث المتقدمين وهو ما اختاره الحافظ ابن حجر.

١٧) سوّى الإمام ابن الصلاح بين المنكر والشاذ تبعاً للمتقدمين في الجزء الثاني من تعريفه للشاذ، أما الحافظ ابن حجر فقد سوّى بينهما في اشتراط المخالفة، وفرّق بينهما في أن الشاذ راويه ثقة، والمنكر راويه ضعيف، وهذا ما استقر عليه الاصطلاح وصار عليه المحدثون.

١٨) الشاذ من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها معرفة، ويشترك مع المعلل في أن ظاهرهما السلامة من العلة، لكن الواقع خلاف ذلك، وفي الشاذ تقصر عبارة الناقد عن إقامة الحجة على دعواه، ويرى البعض أنه نوع من أنواع العلة فكما أن العلة تدرك بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، كذلك الشاذ.

وأما أهم التوصيات:

١- عمل مقارنات بين مصطلحات أنواع علوم الحديث عند المحدثين حتى تظهر للباحثين أوجه الاتفاق والافتراق بينها.

٢- العناية بهذا النوع من الجمع لمباحث مصطلح الحديث، مع تطبيقاتها.

٣- دراسة بعض أنواع علوم الحديث ضمن الوحدة الموضوعية بينها ، سواء كانت من علوم السند أو من علوم المتن، ليتم جلاء مفهومها، والفروق بينها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

* * * * * *

مصادر البحث

م	المصدر أو المرجع
١-	آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم الرازي، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٢-	الاتجاهات العامة للاجتهاد، ومكانة الحديث الأحادي الصحيح فيها، للأستاذ الدكتور نورالدين محمد عتر نشر: دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٣-	الإرشاد في معرفة علماء الحديث لأبي يعلى الخليلي، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس نشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٩
٤-	الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٥ هـ
٥-	الأعلام لخير الدين الزركلي، ط دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٠م.
٦-	الاقتراح في بيان الاصطلاح لابن دقيق العيد (المتوفى: ٧٠٢هـ)، نشر دار الكتب العلمية – بيروت.
٧-	الباعث الحثيث اختصار علوم الحديث لأبي الفداء إسماعيل بن عمر

م	المصدر أو المرجع
	بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر نشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية.
٨-	البحث العلمي مناهجه وتقنياته للدكتور محمد زيان عمر ط مطبعة خالد حسن الطرابيشي.
٩-	البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، نشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية ،الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.
١٠-	تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي تحقيق عبد الستار أحمد فراج وآخرين طبعة وزارة الإعلام الكويتية .
١١-	التبصرة والتذكرة شرح ألفية العراقي، للحافظ العراقي، تحقيق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين الفحل، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.
١٢-	تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للحافظ السيوطي، تحقيق ا د عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر دار الكتب الحديثة مصر، الطبعة الثانية ١٩٦٦م
١٣-	تذكرة الحفاظ للذهبي ، ط دار الكتب العلمية.

م	المصدر أو المرجع
١٤-	تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، طبعة دار الكتب العلمية بيروت.
١٥-	التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث للنووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت، نشر دار الكتاب العربي، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
١٦-	التقييد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
١٧-	تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي الحجاج، جمال الدين المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ) تحقيق: د. بشار عواد معروف ،نشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠
١٨-	توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الصنعاني، الأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة نشر: دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
١٩-	تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان طبعة دار التراث

م	المصدر أو المرجع
	العربي ١٤٠٤هـ-١٩٨١م.
٢٠-	جامع البيان في تأويل آي القرآن محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ الناشر: مؤسسة الرسالة ط: الأولى ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.
٢١-	الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، نشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند ،دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
٢٢-	جزء القراءة خلف الإمام للبخاري، حققه وعلق عليه: الأستاذ فضل الرحمن الثوري، راجعه: الأستاذ محمد عطا الله خليف الفوحباني، نشر: المكتبة السلفية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م
٢٣-	الحديث المعلول قواعد وضوابط للأستاذ الدكتور حمزة المليباري، الطبعة : الثانية.
٢٤-	خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (المتوفى: ١١١١هـ) نشر: دار صادر – بيروت
٢٥-	الخلاصة في أصول الحديث، شرف الدين حسن بن محمد الطيبي، ت: صبحي السامرائي، دار إحياء التراث، الأوقاف العراقية،

م	المصدر أو المرجع
	ط/١٩٧١م..
٢٦-	الخلافيات للبيهقي تحقيق : مشهور بن حسن آل سلمان، نشر : دار الصميعي الطبعة : الأولى.
٢٧-	الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني، ط مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند ١٩٧٢م.
٢٨-	الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة لأبي عبد الله محمد بن محمد المراكشي ت ٧٠٣ هـ. حققه وعلق عليه: الدكتور إحسان عباس، الدكتور محمد بن شريفة، الدكتور بشار عواد معروف، نشر: دار الغرب الإسلامي، تونس الطبعة: الأولى، ٢٠١٢ م
٢٩-	زيادة الثقة في كتب المصطلح- دراسة موضوعية نقدية – للدكتور حمزة بن عبد الله المليباري.
٣٠-	سنن ابن ماجة محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ت٢٧٥هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقى، ط دار الفكر، بيروت.
٣١-	سنن أبي داود السجستاني سليمان بن الأشعث ت ٢٧٥هـ، تحقيق: محيى الدين عبد الحميد، ط دار الفكر.
٣٢-	سنن الترمذي الجامع الصحيح، للحافظ الترمذي محمد بن عيسى بن سورة ت٢٧٩هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط دار إحياء التراث

م	المصدر أو المرجع
	العربي، بيروت.
٣٣-	السنن الكبرى النسائي – تحقيق / عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن – ط دار الكتب العلمية – بيروت – طبعة أولى ١٩٩١ م .
٣٤-	السنن الكبرى للإمام البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.
٣٥-	سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، ط مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٣هـ.
٣٦-	شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن أحمد المعروف بابن العماد الحنبلي ت ١٠٨٩هـ، ط دار الكتب العلمية.
٣٧-	شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي المتوفى ٧٩٥هـ، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد نشر : مكتبة المنار – الزرقاء – الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م.
٣٨-	شرح مشكل الآثار لأبى جعفر الطحاوي ت ٣٢٧ هـ – تحقيق / شعيب الأرناؤوط – ط مؤسسة الرسالة ببيروت ١٤١٥ هـ .

م	المصدر أو المرجع
٣٩-	شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم نشر: دار الأرقم – لبنان / بيروت.
٤٠-	صحيح ابن حبان (المسمى التقاسيم والأنواع) لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، ترتيب على بن بلبان المسمى (بالإحسان) تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ثانية ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٤١-	صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، حَققهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي نشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٤٢-	صحيح البخاري الجامع الصحيح المختصر من أيام الرسول - ﷺ - للإمام الحافظ أبى عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت٢٥٦هـ، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط دار ابن كثير، بيروت، طبعة ثالثة ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
٤٣-	صحيح مسلم للحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ط دار الجيل، بيروت.

م	المصدر أو المرجع
٤٤-	الضعفاء الكبير للعقيلي تحقيق: الدكتور مازن السرساوي، نشر: دار ابن عباس مصر، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٨ م.
٤٥-	الضوء اللامع لأهل القرن التاسع لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، ط دار مكتبة الحياة، بيروت.
٤٦-	طبقات الحفاظ للسيوطي، ط دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٣هـ.
٤٧-	العظمة لابي الشيخ الاصبهاني تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، نشر: دار العاصمة – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٠٨
٤٨-	العلل لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي نشر: مطابع الحميضي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.
٤٩-	الغاية شرح الهداية في علم الرواية، للحافظ السخاوي، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم نشر : مكتبة أولاد الشيخ للتراث الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م
٥٠-	فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي تحقيق علي حسين علي طبعة مكتبة السنة، الأولى ١٤١٥ هـ- ١٩٩٥م.
٥١-	فوائد أبو طاهر السلفي حديث السلفي عن حاكم الكوفة، لأبي طاهر

م	المصدر أو المرجع
	السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم سِلَفَه الأصبهاني (المتوفى: ٥٧٦هـ) اعتناء وتخريج: محمد زياد عمر تكلة (مطبوع ضمن كتاب جمهرة الأجزاء الحديثية)، نشر: مكتبة العبيكان، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٥٢-	فوائد تمام الرازي (المتوفى: ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، نشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٢
٥٣-	القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي، ط مطبعة المأمون، القاهرة ١٩٣٨م.
٥٤-	الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض ،شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة ،نشر: الكتب العلمية – بيروت-لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.
٥٥-	الكفاية في معرفة أصول الرواية للخطيب البغدادي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، نشر: دار ابن الجوزي – الدمام الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ.
٥٦-	الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة لنجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: ١٠٦١هـ) تحقيق: خليل المنصور، نشر دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

م	المصدر أو المرجع
٥٧-	لسان العرب لابن منظور ، ط دار صادر بيروت.
٥٨-	محاسن الاصطلاح لسراج الدين عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، البلقيني المصري (المتوفى: ٨٠٥هـ)، تحقيق د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرويين. نشر دار المعارف.
٥٩-	المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ت٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية، بيروت طبعة أولى ١٤١١هـ. ومعه :التلخيص على المستدرك، للحافظ الذهبي ت٧٤٧هـ، ط دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ (على المستدرك على الصحيحين).
٦٠-	المسند للإمام أحمد بن حنبل الشيباني ت٢٤١هـ، ط مؤسسة قرطبة، القاهرة.
٦١-	المصنف للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت٢١١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط المكتب الإسلامي، بيروت، طبعة ثانية ١٤٠٣هـ.
٦٢-	معجم البلدان لياقوت الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، نشر: دار صادر، بيروت الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.

م	المصدر أو المرجع
٦٣-	المعجم الكبير للحافظ الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة ،الطبعة: الثانية.
٦٤-	معرفة السنن والأثار عن الإمام الشافعي للحافظ البيهقي، ط دار الكتب العلمية، بيروت، تحقيق: سيد كسروي حسن.
٦٥-	معرفة أنواع علوم الحديث ،ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) تحقيق الأستاذ الدكتور نور الدين عتر. نشر دار الفكر– سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
٦٦-	معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، دراسة وتحقيق: زهير شفيق، نشر: دار إحياء العلوم .
٦٧-	مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط دار الجيل، بيروت ١٤٢٠هـ.
٦٨-	المنطق الحديث ومناهج البحث للدكتور محمود قاسم طبعة مكتبة الأنجلو المصرية للطبع والنشر طبعة ثانية ١٩٥٣م.
٦٩-	المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)، تحقيق : د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان نشر دار الفكر – دمشق الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

م	المصدر أو المرجع
٧٠-	الموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غُدّة، نشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ
٧١-	. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي ، نشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.
٧٢-	نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للحافظ ابن حجر العسقلاني، نشر المكتبة العلمية في المدينة المنورة – الطبعة الثالثة.
٧٣-	ب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ) تحقيق: محمد عوامة، نشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر – بيروت –لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
٧٤-	النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق ودراسة للدكتور/ ربيع بن هادي عمير المدخلي، نشر مكتبة الفرقان- مصر
٧٥-	النكت الوفية بما في شرح الألفية، لبرهان الدين إبراهيم بن عمر

م	المصدر أو المرجع
	البقاعي تحقيق: ماهر ياسين الفحل، نشر: مكتبة الرشد ناشرون الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م .
٧٦-	النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، نشر أضواء السلف – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
٧٧-	النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبو السعادات، الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، نشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٧٨-	النور السافر عن اخبار القرن العاشر لعبد القادر العيدروس (المتوفى: ١٠٣٨هـ) نشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٥
٧٩-	الوسيط في مصطلح الحديث للأستاذ الدكتور محمد أبو شهبة ، طبعة مكتبة السنة
٨٠-	اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، لزين الدين عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، نشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٩٩٩.

فهرس الموضوعات

الموضوع
مقدمة
المبحث الأول: مفهوم الشاذ في اللغة، واصطلاح المحدثين
المطلب الأول: تعريف الشاذ في اللغة
المطلب الثاني: تعريفه في اصطلاح المحدثين
أولا: تعريف الإمام الشافعي
ثانيا: تعريف الإمام الحاكم
ثالثا: تعريف الحافظ الخليلي
رابعا: تعريف الإمام ابن الصلاح
خامسا: تعريف الحافظ ابن حجر
المبحث الثاني: أقسامه مع ذكر الأمثلة التطبيقية، وفائدة معرفته، وحكمه وصوره، وهل يعتبر بالشاذ في المتابعات و الشواهد؟
المطلب الأول : أقسامه مع ذكر الأمثلة، وفائدة معرفته
المطلب الثاني: حكم الحديث الشاذ، وصوره .

الموضوع
المطلب الثالث: هل يعتبر بالشاذ في المتابعات والشواهد؟
المبحث الثالث: وجه اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح، وهل يسمى صحيحا؟
المطلب الأول: وجه اشتراط نفي الشذوذ في حد الصحيح.
المطلب الثاني: هل يسمى الشاذ صحيحا؟
المبحث الرابع: علاقة الحديث الشاذ بغيره من الأنواع الحديثية.
المطلب الأول: العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة
المطلب الثاني: العلاقة بين الحديث الشاذ والمنكر.
المطلب الثالث: العلاقة بين الحديث الشاذ والمعلل.
الخاتمة
مصادر البحث
فهرس الموضوعات